

هِدَايَةُ الطَّالِبِينَ

إلى معرفة

الإسلام والتوحيد ومسائل في العلم والدين

تأليف وإعداد

عناظم
عبد المعبود
عبد المعبود
عبد المعبود

الناشر

مكتبة العلم والإيمان للنشر والتوزيع

هداية الطالبين

إلى معرفة الإسلام والتوحيد ومسائل في العلم الدين

تأليف وإعداد

عاطف عبد المعز الفيومي

الطبعة الشرعية

الناشر

مكتبة العلم والإيمان للنشر والتوزيع



حقوق الطبع محفوظة للمؤلف

الطبعة الأولى

١٤٣٦هـ - ٢٠١٥م

تنبيه

من أراد أن يطبع الكتاب فليطبعه وليتق الله فيه مع المحافظة على
المادة والملكية العلمية والفكرية لأنها ملك للمؤلف، ولا يجوز نسبتها
لغيره.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة الكتاب

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين
نبينا محمد ﷺ أما بعد: فهذا كتاب وجيز يحتوي على جملة من الفوائد والقواعد
الجامعة النافعة - إن شاء الله - وسميته "هداية الطالبين إلى معرفة الإسلام
والتوحيد ومسائل في العلم والدين" في معرفة قواعد دين الإسلام وأصوله،
ومعرفة ما ينافي الإيثار والتوحيد والسنة، ومعرفة الشريعة ومصادر التلقي في
العلم والدين، ومعرفة الصحابة والجماعة، والدعوة وفضلها وشروطها،
وحقيقة الحياة الدنيا والاستعداد للآخرة، ومسائل أخرى مهمة.

وقد انتخبته من الفوائد التي قيدتها في دفترتي أثناء مدارستي ومطالعتي
لأقوال أهل العلم والسنة وكتبهم في القديم والحديث، كالإمام مالك،
والشافعي، وأحمد، وأبي حنيفة، والحميدي، وشيخ الإسلام ابن تيمية، وابن
القيم، وابن رجب، وابن كثير، والذهبي، وابن حجر، والنووي، والطحاوي،
ومحمد بن عبد الوهاب، وفي عصرنا كالعلامة الشيخ عبد الرحمن بن سعدي،
والشنقيطي، وناصر الدين الألباني، وابن باز، والعثيمين، وصالح الفوزان،
وجماعة من غيرهم من أهل العلم والفضل، لأفيد منها لخاصة نفسي لكونها
مختصرات وجوامع ورؤوس أقلام، فهي في كثير منها من جملهم وأقوالهم في
عمومها، وفوائد أخرى متناثرة هنا وهناك، ولقد كانت تمر بي الفائدة
والخاطرة فربما دونتها كما هي، وربما صغت بعضها أثناء تقييدي لتكون أبين
وأوضح، ولربما عزوتها لقائلها أحياناً، فإن العهد ببعضها بعيد، ولم ألتزم ثبت

هداية الطالبين في معرفة

المراجع لشهرتها وعمومها، لأن الغاية منها جمع القواعد والفوائد المهمة في الدين وأصول السنة وضبطها، وقد استعنت الله تعالى على نشرها رجاء الإفادة منها لإخواننا الكرام، وطلاب العلم والهدى الفضلاء، ووضعت لكل مجموعة من الفوائد والقواعد باباً يناسبها قدر الاستطاعة، وتحت كل باب فصول متنوعة، لتحصل الفائدة والثمرة إن شاء الله تعالى، فهي للمبتدي تبصرة، وللمنتهي تذكرة، هذا وما كان فيها من سهو أو غفلة أو خطأ، فالله نسأله العفو والغفران، وأنا منه براء، والله الهادي إلى سواء السبيل.

المؤلف

عاطف بن محمد بن عبد المعز السلمي الفيومي



الباب الأول

في حكمة الخلق ومعرفة دين الإسلام

(فصل) اعلم أسعدك الله تعالى في الدارين؛ أن الله هو رب العالمين، وقيام السموات والأرضين، ﴿فَلِلَّهِ الْحَمْدُ رَبِّ السَّمَوَاتِ وَرَبِّ الْأَرْضِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الجاثية: ٣٦]، ومالك يوم الدين، واحد لا شريك له، ولا شبيه له في ذاته ولا في أفعاله ولا في صفاته، ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١]، والخلق كلهم عبيده، نواصيهم بيده. والعبودية عبوديتان؛ الأولى: العبودية العامة: وهي عبودية الملك والقهر والاضطرار. والثانية: العبودية الخاصة: وهي عبودية الطاعة واتباع الأوامر والاختيار، فالخلق كلهم عبيد ربوبيته، وأهل طاعته وولايته هم عبيد ألوهيته.

واعلم أن الله تعالى خلقنا لعبادته وحده لا شريك له، كما قال تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦]. والعبادة حق الله على العباد: وهي اسم جامع لكل ما يحبه الله تعالى ويرضاه من الأقوال والأعمال والأحوال الظاهرة والباطنة، مع كمال الحب والذل التام لله تعالى. والعبادة توقيفية؛ بمعنى: أنه لا يُشرع منها إلا بدليل من الكتاب والسنة، وما لم يشرع يُعدُّ بدعةً مردودة، كما قال النبي ﷺ في الحديث المتفق عليه: "مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا، فَهُوَ رَدٌّ"، ولا تتحقق العبادة إلا بشرطين: الأول: الإخلاص لله تعالى، الثاني: المتابعة لما جاء به الرسول. وللعبادة أنواع كثيرة: كالإسلام والإيمان، والإحسان، والدعاء، والخوف، والرجاء، والتوكل، والرغبة، والرغبة، والخشوع، والخشية، والاستعانة، والاستغاثة، والذبح، والنذر،

== هداية الطالبين في معرفة ==

والطواف، والذكر، والتسبيح، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، وغيرها، لا تصرف ولا تكون إلا لله تعالى وحده، كما قال تعالى: ﴿قُلْ إِنِّي هَدَانِي رَبِّي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ دِينًا قِيمًا مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ * قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ * لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ﴾ [الأنعام: ١٦١-١٦٣].

(فصل) والإسلام هو الدين الحق الذي بعث الله به محمداً صلى عليه وسلم، وهو دين جميع الأنبياء والمرسلين من قبله، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾ [آل عمران: ١٩]. وقال أيضاً لمن اعتقد ديناً يدين به سواه: ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [آل عمران: ٨٥]؛ وهو الدين الذي ارتضاه لعباده لقوله تعالى: ﴿وَرَضِيتُ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣]، وقال: ﴿وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٢]. ومعنى الإسلام: الاستسلام والخضوع والانقياد التام لله تعالى بالتوحيد والطاعة، والإعراض عن الشرك، ولا يتحقق إلا بالدخول في الدين كله، وجماع الدين أصلاً: الأول: ألا يعبد إلا الله، والثاني: ألا يعبد إلا بما شرع على لسان رسوله ﷺ، والدين على ثلاث مراتب، الإسلام، والإيمان، والإحسان وهي على تفصيل.

فالإسلام له خمسة أركان وهي: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، وإقامة الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وحج بيت الله الحرام بمكة.

وشروط تحقيق لا إله إلا الله ثمانية: العلم المنافي للجهل، واليقين المنافي للشك، والإخلاص المنافي للشرك، والصدق المنافي للكذب، والمحبة المنافية

للبغض، والانقياد المنافي للترك، والقبول المنافي للرد، والكفر بما يعبد من دون الله.

(فصل) والإيمان قول واعتقاد وعمل، ويزيد بالطاعة وينقص بالمعصية، ويتفاضل أهله فيه، فمنهم المقتصد والسابق بالخيرات والظالم لنفسه، والإيمان بضع وسبعون شعبة، فأعلاها قول: لا إله إلا الله، وأدناها إمطة الأذى عن الطريق، والحياء شعبة من الإيمان، وله ستة أركان: الإيمان بالله تعالى، وملائكته، وكتبه، ورسوله، واليوم الآخر، والقدر خيره وشره.

والقيامة قيامتان: صغرى: وهي سكرة الموت وخروج الروح والقدوم على الله تعالى، وكبرى: وهي عند النفخ في الصور والبعث من القبور، وبراهين المعاد في القرآن مبنية على ثلاثة أصول: الأول: تقرير كمال علم الرب سبحانه، والثاني: تقرير كمال قدرته، والثالث: تقرير كمال حكمته.

والموت، والملوك الموكل بقبض الأرواح، وعذاب القبر ونعيمه، وسؤال الملكين فيه عن الرب والدين والرسول، وظهور المهدي الذي يملأ الأرض قسطاً وعدلاً كما ملئت ظلماً وجوراً، وخروج الدجال، ونزول عيسى بن مريم عليه السلام، وأشراط الساعة الصغرى والكبرى، والنفخ في الصور، والبعث بعد الموت، والحشر، وقراءة الكتاب، والعرض والحساب، والحوض، والميزان، والصراط، والشفاعة، والجنة، والنار، ورؤية الله تعالى في الدار الآخرة والجنة بالأبصار، كلها حق تؤمن به، وصحت بها الأخبار والآثار.

والإيمان بالقدر خيره وشره أصل عظيم من أصول العقيدة والدين، وهو أحد أركان الإيمان الستة، والتي عليها مدار الدين كله، والدليل على ذلك:

== هداية الطالبين في معرفة ==

قول الله تعالى: ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ﴾ [القمر: ٤٩]. والقدر: من التقدير؛ وهو الإحاطة بمقادير الأشياء، فهو تقدير الله تعالى لجميع العوالم، والمخلوقات، والأشياء، بصفاتهما، وأسبابها، وكيفياتهما، ووقوعها بلا زيادة أو نقصان، على ما سبق في علم الله، وجرى به القلم في اللوح المحفوظ، ولهذا سئل الإمام أحمد بن حنبل عن القدر فأجاب بقوله: "القدر قدرة الله على العباد"، وقال الحافظ ابن حجر: ومذهب السلف قاطبة أن الأمور كلها بتقدير الله تعالى، وقال تعالى: ﴿بَدِيعُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَإِذَا قَضَىٰ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾.

ومراتب الإيمان بالقدر: العلم، والكتابة، والمشية، والخلق، وكره السلف الصالح التعمق في القدر والغيب، وحذروا من ذلك أشد التحذير، والخوض في مسائل القدر على قسمين: الأول: الخوض الجائز أو المطلوب؛ وهو تعلم القدر ومعناه ومعرفة أركانه وأصوله، وما كان من هذا الباب بغرض زيادة العلم والإيمان واليقين في النفس والقلب، فهذا مشروع، والثاني: الخوض المحرم أو المنهي عنه، وهو طلب معرفة ما وراء ذلك، وقد جاء في الحديث عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: خرج علينا رسول الله ﷺ ونحن نتنازع في القدر فغضب حتى احمر وجهه فقال: "أبهذا أمرتم أم بهذا أرسلت إليكم؟! إنما هلك من كان قبلكم حين تنازعوا في هذا الأمر. عزمت عليكم أن لا تتنازعوا فيه". رواه الترمذي. وجاء في حديث ثوبان عن النبي ﷺ أنه قال: "إذا ذكر أصحابي فأمسكوا، وإذا ذكر النجوم فأمسكوا، وإذا ذكر القدر فأمسكوا". رواه الطبراني، وذهب إلى صحته الألباني. وقال الإمام الطحاوي - رحمه الله تعالى - : "وأصل القدر سرّ الله تعالى في خلقه، لم يطلع على ذلك ملك مقرب، ولا نبي

= الإسلام والتوحيد ومسائل في العلم والدين =

مرسل، والتعمق في ذلك ذريعة الخذلان، وسلم الحرمان، ودرجة الطغيان، فالحذر الحذر من ذلك نظراً وفكراً ووسوسة، فإن الله طوى علم القدر عن أنامه، ونهاهم عن مرامه، كما قال تعالى: ﴿لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٣] "أهـ.

(فصل) والإسلام والإيمان اسمان شرعيان بينهما عموم وخصوص من وجه، فكل مؤمن مسلم، وليس كل مسلم مؤمن، ونسمى أهل القبلة مسلمين، ما داموا بما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم معترفين، وله بكل ما قاله وأخبر مصدقين، وفاسق أهل القبلة فاسق بكبيرته، مؤمن ناقص الإيمان.

(فصل) والإحسان مراقبة الله تعالى في العبادة، كما جاء في الحديث الصحيح "أن تعبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك".

* * *

(فصل) والتوحيد أفراد الله بالعبادة، ونفيها عما سواه، وهو أصل الدين والإيمان، وأساس الهدى والرشاد، وبه ينال الإنسان سعادة الدنيا والآخرة، قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [النحل: ٣٦]، وقال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾ [الأنبياء: ٢٥]. والتوحيد ثلاثة أنواع: فالأول: توحيد الربوبية، والثاني: توحيد الألوهية، والثالث: توحيد الأسماء والصفات.

وإفراد النبي ﷺ بالمتابعة من أصول الدين والسنة، لأنه معنى شهادة أن محمداً رسول الله، ولا تتحقق المتابعة إلا بطاعته ولزوم سنته إيماناً وقولاً وعملاً، ومحبة وتعظيماً وإجلالاً، وكثرة الصلاة والسلام عليه، ومدحه بلا غلو

هداية الطالبين في معرفة

ولا إطراء حماية جناب التوحيد، وفعل ما أمر به، وترك ما نهى عنه، وتقديم قوله على كل قول، امثالاً لأمر الله: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾. وقوله: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾. وقوله عز وجل: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ [النساء: ٨٠]. قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله -: "وليس لأحد أن يُنصَّبَ للأمة شخصاً يدعو إلى طريقته، ويوالي ويعادي عليها، غير النبي ﷺ ولا يُنصَّبَ لهم كلاماً يوالي عليه ويعادي، غير كلام الله ورسوله وما اجتمعت عليه الأمة، بل هذا من فعل أهل البدع الذين ينصَّبون لهم شخصاً أو كلاماً يفرِّقون به بين الأمة، يُوالون به على ذلك الكلام أو تلك النسبة ويعادون".

* * *

(فصل) وأولياء الرحمن الصالحين هم أهل الإيثار والتقوى قولاً وعملاً على الحقيقة، كما قال تعالى: ﴿أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ * الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ * هُمُ الْبُشْرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ لَا تَبْدِيلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ [سورة يونس: ٦٢-٦٤]، وأكرمهم عند الله أطوعهم وأتبعهم للكتاب والسنة، فمن كان مؤمناً تقياً كان لله ولياً، وإيذائهم خيبة وخسران.

(فصل) والكرامات والمكاشفات وخوارق العادات حق ونصرة، تجري للولي بإذن الله لا باختيار وادعاء، وهي عامة وخاصة، ومن ادعى الولاية والكرامة وعلم الغيب بالاستعانة والاستغاثة بالأموات والجن، والشعوذة والدجل وأعمال السحر، فهو من أولياء الشيطان وحزبه.

(فصل) والتزكية تهذيب النفس وتطهيرها وتطيبها من دنسها وقبائحها؛ كالكفر والشرك، والنفاق، والظلم، والجهل، والهوى، والكبر، والعجب، والغرور، وطلب الجاه، وحب الشهوات المحرمة، وصراف الخوف والرجاء والتوكل والمحبة في العبودية لغير الله، وإصلاح النفس والقلب بأضدادها، من التوبة، والحشية، والإنابة، والمحبة، والتوكل.

والتزكية نوعان: الأول: تزكية سنوية شرعية؛ وهي ما كانت من طريق الشرع، وأساسها مجاهدة النفس على إقامة الفرائض والواجبات، والسنن والمستحبات، والبعد عن الذنوب والكبائر والمحرمات. والثاني: تزكية صوفية بدعية؛ وهي ما كانت من طريق أهل التصوف والطرق والبدع، قال ابن القيم - رحمه الله تعالى - : "الدين كله خُلُقٌ، فمن زاد عليك في الخُلُقِ زاد عليك في الدين".

(فصل) وتعظيم حرمان المسلم في ماله ودمه وعرضه، ورد السلام، وعبادة المريض، واتباع الجنائز، وإجابة الدعوة، وتشميت العاطس، وبذل النصيحة، وإغاثة الملهوف، وتفريج الكربة، وغض البصر، وحفظ اللسان، وستر العورة والزلة، وإكرام الضيف، وحسن الجوار، ونصرة المظلوم، والعطف على الصغير، وتوقير الكبير، وإجلال العالم، وبشاشة الوجه، وسلامة الصدر والقلب، وحسن الإنصاف، والكلمة الطيبة، وكف الأذى، والإحسان إلى الأرملة واليتيم والفقير وابن السبيل، والتواضع وخفض الجناح، والوفاء بالعهد والوعد، وأداء الأمانة، كلها من حق المسلم على أخيه المسلم، ورعايتها من محاسن الأخلاق، وكريم الخصال.

الباب الثاني

في معرفة ما ينافي الإيمان والتوحيد والسنة

(فصل) والكفر نقيض الإيمان، وأكبر الذنوب، وهو على شعب، ويكون بالقول والاعتقاد والعمل، والكفر: عدم الإيمان بالله ورسوله، سواء كان معه تكذيب أو لم يكن معه تكذيب، بل شك وريب، أو إعراض عن هذا كله حسداً أو كبراً أو اتباعاً لبعض الأهواء الصارفة عن اتباع الرسالة، فالكفر صفة لكل من جحد شيئاً مما افترض الله تعالى الإيمان به، بعد أن بلغه ذلك سواء جحد بقلبه دون لسانه، أو بلسانه دون قلبه، أو بهما معاً، أو عمل عملاً جاء النص بأنه مخرج له بذلك عن اسم الإيمان، ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية وابن حزم.

والكفر نوعان: فالأول: الكفر الأكبر؛ وهو أقسام؛ منها: كفر التكذيب، وكفر الإباء والاستكبار مع التصديق، وكفر الشك، وكفر الإعراض، وكفر النفاق، وهو مخرج من الملة، محبط للأعمال، موجب لدخول النار والخلود فيها، والثاني: الكفر الأصغر وهو كفر دون كفر، غير مخرج من الملة، ولا يوجب الخلود في النار. ويبين هذا قول ابن القيم - رحمه الله -: "وأما كفر العمل فينقسم إلى ما يضاد الإيمان وإلى ما لا يضاد الإيمان، فالسجود للصنم والاستهانة بالمصحف وقتل النبي وسبه يضاد الإيمان.."، فهذا يلحق بالنوع الأول، وأما ما لا يضاد الإيمان من كل وجه كسباب المسلم وقتاله، كما في الحديث: "لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض" فهو من الأصغر، ويكون صاحبه ناقص الإيمان.

والتكفير حكم شرعي مرده إلى الكتاب والسنة، فلا يجوز تكفير مسلم بقول أو فعل، ما لم يدل دليل شرعي على ذلك، ولا يلزم من إطلاق حكم الكفر على قول أو فعل ثبوت موجهه في حق المعين إلا إذا تحققت الشروط وانتفت الموانع، والتكفير من أخطر الأحكام فيجب التثبت والحذر من تكفير المسلم.

(فصل) والشرك نقيض التوحيد، وهو أعظم الذنوب وأقبحها، قال تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ﴾ [البقرة: ١٦٥]، وقال سبحانه: ﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: ١٣]. وقال جل ثناؤه: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨]. وقال تعالى: ﴿إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾ [المائدة: ٧٢].

والشرك نوعان: الأول: الشرك الأكبر؛ وهو اتخاذ الند والنظير مع الله تعالى، وأنواعه ثلاثة؛ الأول: شرك في الربوبية، والثاني: شرك في الألوهية، والثالث: شرك في الأسماء والصفات، وهو مخرج من الملة، محبط للأعمال، موجب لدخول النار والخلود فيها، والثاني: الشرك الأصغر؛ واختلف في ضبطه على أقوال، وهو غير مخرج من الملة لكنه يضعف التوحيد وينقصه.

(فصل) والنفاق إظهار الإسلام، وإبطان الكفر والشر، كما قال تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ﴾ * يُجَادِعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَمَا يُجْدِعُونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ * فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ فَزَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا وَهُمْ عَذَابُ أَلِيمٍ بِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ﴾ [سورة البقرة: ٨-١٠]،

هداية الطالبين في معرفة

وقال تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَىٰ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُودًا﴾ [النساء: ٦١]، وقال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا﴾ [النساء: ١٤٠]، وقال تعالى: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كُسَالَىٰ يُرَاءُونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [النساء: ١٤٢]. وقال تعالى في المنافقين وموالاتهم: ﴿الْمُنَافِقُونَ وَالْمُنَافِقَاتُ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمُنْكَرِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمَعْرُوفِ وَيَقْبِضُونَ أَيْدِيَهُمْ نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ هُمُ الْفَاسِقُونَ * وَعَدَّ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْكُفَّارَ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا هِيَ حَسْبُهُمْ وَلَعْنَهُمُ اللَّهُ وَهُمْ عَذَابٌ مُّقِيمٌ﴾ [التوبة: ٦٧ - ٦٨].

والنفاق نوعان: أكبر وأصغر، فالأكبر النفاق الاعتقادي، وهو اختلاف السر والعلانية في الاعتقاد، وأنواعه ستة، الأول: تكذيب الرسول ﷺ، والثاني: تكذيب بعض ما جاء به الرسول ﷺ، والثالث: بغض الرسول ﷺ، والرابع: بغض بعض ما جاء به الرسول ﷺ، والخامس: المسرة بانخفاض دين الرسول ﷺ، والسادس: الكراهية لانتصار دين الرسول ﷺ، وهو مخرج لصاحبه من الملة، موجب لدخول النار والخلود فيها، لأنه مناقض للإيمان ومكذب به.

وأما الأصغر: فالنفاق العملي، وهو فعل شيء من أعمال المنافقين مع بقاء الإيمان في القلب، واختلاف السر والعلانية في الأعمال دون الاعتقاد، وهذا غير مخرج من الملة، لكن يخاف على صاحبه من غلبة النفاق على قلبه. والدليل قوله ﷺ: "آية المنافق ثلاث: إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا أئتمن خان"، وفي رواية: "إذا خاصم فجر، وإذا عاهد غدر".

(فصل) وحفظ النفس عن الكبائر والمحرمات من الذنوب كالشرك بالله، والسحر، وقتل النفس بغير الحق، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، والتولي يوم الزحف، وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات، وعقوق الوالدين وقطيعة الرحم، وشهادة الزور، والأيمان الكاذبة، وشرب الخمر، ولعب القمار، والغيبة، والنميمة، والكذب وغيرها، من أوجب الواجبات على المسلم، قال تعالى: ﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا﴾ [النساء: ٣١]، وقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَائِرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ وَإِذَا مَا غَضِبُوا هُمْ يَغْفِرُونَ﴾ [الشورى: ٣٧].

والكبيرة: كل معصية يترتب عليها حد، أو تُؤدَّ عليها بالنار أو اللعنة أو الغضب، وهو مروى عن ابن عباس - رضي الله عنهما - والحسن البصري، وقال شيخ الإسلام: "أو وردَ فيها وعيدٌ بنفي إيمانٍ أو لعنٍ ونحوهما"، وليست محصورة بسبع بل هي إلى السبعين أقرب، والكبائر بعضها أكبر من بعض، ألا ترى أنه ﷺ عدَّ الشرك بالله من الكبائر، مع أن مرتكبه مخلد في النار، ولا يُغفر له أبداً؟ والإصرار على الصغيرة قد يجعلها كبيرة، واجتناب الكبائر مكفرة للصغائر، فلا صغيرة مع الإصرار، ولا كبيرة مع الاستغفار، وأصحاب الكبائر من أمة محمد ﷺ لا يخلدون في النار أبداً، إذا ماتوا على التوحيد، إن شاء الله عذبهم بعدله، وإن شاء غفر لهم وعفا عنهم بفضله. وأصول الخطايا كلها ثلاث: الكبر، والحرص، والحسد، فالكفر من الكبر، والمعاصي من الحرص، والبغي والظلم من الحسد.

* * *

هداية الطالبين في معرفة

(فصل) والحكم بما أنزل الله تعالى وشرع من الدين، والتحاكم إليه من أوجب الواجبات على كل مسلم، في صغير الأمر وكبيره، وقد حذر تعالى من ترك الحكم بما أنزل أو التحاكم لغيره لأن هذا سبيل إلى الفسق والظلم والنفاق والكفر والضلال، فقال تعالى: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ [المائدة: ٤٤]. وقال تعالى: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [المائدة: ٤٥]. وقال تعالى: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ [المائدة: ٤٧]. وقال تعالى: ﴿أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنْ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ [المائدة: ٥٠]. قال ابن كثير: "ينكر تعالى على من خرج عن حكم الله المحكم، المشتمل على كل خير، الناهي عن كل شر، وعدل إلى ما سواه من الآراء والأهواء والاصطلاحات التي وضعها الرجال بلا مستند من شريعة الله، كما كان أهل الجاهلية يحكمون به من الضلالات والجهالات مما يضعونها بآرائهم وأهوائهم..".

والذي يحكم بغير ما أنزل الله فيه تفصيل بحسب الاعتقاد والعمل؛ فمن حكم بغير ما أنزل الله يرى أن ذلك أحسن من شرع الله فهو كافر عند جميع المسلمين، وهكذا من يحكم القوانين الوضعية بدلاً من شرع الله ويرى أن ذلك جائز، ولو قال: إن تحكيم الشريعة أفضل فهو كافر لكونه استحل ما حرم الله، أما من حكم بغير ما أنزل الله اتباعاً للهوى، أو لرشوة، أو لعداوة بينه وبين المحكوم عليه، أو لأسباب أخرى وهو يعلم أنه عاص لله بذلك، وأن الواجب عليه تحكيم شرع الله، فهذا يعتبر من أهل المعاصي والكبائر، وهو كافر دون كفر، كما جاء عن ابن عباس - رضي الله عنهما - وعن طاووس وجماعة من السلف الصالح وهو المعروف عند أهل العلم. وقال ابن القيم - رحمه الله -:

"والصحيح أن الحكم بغير ما أنزل الله يتناول الكافرين الأصغر والأكبر بحسب حال الحاكم، فإنه إن اعتقد وجوب الحكم بما أنزل الله في هذه الواقعة وعدل عنه عصيانياً مع اعترافه بأنه مستحق للعقوبة فهذا كفر أصغر، وإن اعتقد أنه غير واجب وأنه مخير فيه مع تيقنه بأنه حكم الله فهذا كفر أكبر، وإن جهله وأخطأه فهذا مخطئ له حكم المخطئين".

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله -: "فإن الحاكم إذا كان دينياً؛ لكنّه حكم بغير علم؛ كان من أهل النار، وإن كان عالماً لكنه حكم بخلاف الحق الذي يعلمه كان من أهل النار، وإذا حكم بلا عدل ولا علم أولى أن يكون من أهل النار، وهذا إذا حكم في قضية لشخص. وأما إذا حكم حكماً عاماً في دين المسلمين؛ فجعل الحق باطلاً، والباطل حقاً، والسنة بدعة، والبدعة سنة، والمعروف منكراً، والمنكر معروفاً، ونهى عما أمر الله به ورسوله، وأمر بما نهى الله عنه ورسوله، فهذا لون آخر يحكم فيه رب العالمين، وإله المرسلين، مالك يوم الدين؛ الذي له الحمد في الأولى والآخرة: ﴿لَهُ الْحُكْمُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ [القصص: ٨٨]. ﴿هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَىٰ الدِّينِ كُلِّهِ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ شَهِيدًا﴾ [الفتح: ٢٨]."

(فصل) والردة الكفر بعد الإسلام، وتحصل بارتكاب ناقض من نواقض الإسلام المعروفة، وقد حذر تعالى من ذلك فقال: ﴿وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فِيمَتٌ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَٰئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [البقرة: ٢١٧]، وتقع الردة بالقول، والفعل، والاعتقاد، والشك، والمرتد يستتاب بالرجوع إلى دين الإسلام ثلاثة أيام، فإن

== هداية الطالبين في معرفة ==

تاب قبل منه وإلا وجب قتله لحديث: "من بدل دينه فاقتلوه"، ولا يورث، ولا يغسل، ولا يصلى عليه، ولا يدفن في مقابر المسلمين.

(فصل) ونواقض الإسلام متعددة ومن أعظمها وأشدّها: الأول: الشرك في عبادة الله عز وجل، ومنه الذبح لغير الله كمن يذبح للجن أو القبر. والثاني: من جعل بينه وبين الله وسائط يدعوهم ويسألهم الشفاعة، ويتوكل عليهم. والثالث: من لم يكفر المشركين أو شك في كفرهم أو صحح مذهبهم. والرابع: من اعتقد أن غير هدي النبي ﷺ أكمل من هديه، أو أن حكم غيره أحسن من حكمه كالذين يفضلون حكم الطواغيت على حكمه ﷺ. والخامس: من أبغض شيئاً مما جاء به الرسول ﷺ فإنه يرتد ولو عمل به. والسادس: من استهزأ بشيء من دين الرسول ﷺ أو ثوابه أو عقابه، والدليل قوله تعالى: ﴿قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ، لَا تَعْتَدِرُوا قَدِ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾ [التوبة: الآيتين ٦٥، ٦٦]. والسابع: السحر تعلمه وتعليمه فمن فعله أو رضي به كفر، والدليل قوله تعالى: ﴿وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ﴾ [البقرة: آية ١٠٢]. والثامن: مظاهره المشركين ومعاونتهم على المسلمين، والدليل قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ [المائدة: آية ٥١]. والتاسع: من اعتقد أن الخروج يسعه عن شريعة محمد ﷺ وهو يعلم أنه لا يصح لأحد الخروج عنها في أي أمر من الأمور فهذا كافر. والعاشر: الإعراض عن دين الله لا يتعلمه ولا يعمل به، والدليل قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذُكِّرَ بِآيَاتِ رَبِّهِ ثُمَّ أَعْرَضَ عَنْهَا إِنَّا مِنَ الْمُجْرِمِينَ مُنتَقِمُونَ﴾ [السجدة: آية ٢٢]، ولا فرق في جميع هذه النواقض بين الهازل والجاد والخائف إلا المكره، وكلها من أعظم ما يكون خطراً، وأكثر ما يكون

وقوعاً فينبغي للمسلم أن يحذرهما ويخاف منهما على نفسه نعوذ بالله من موجبات غضبه وأليم عقابه.

(فصل) والبدعة في العادات من أمور الدنيا مباحة في أصلها إلا ما صادم الشرع، والبدعة في الدين؛ خلاف السنة لكونها محرمة وضلالة مردودة على صاحبها، وهي شر من المعصية، وكل ما أحدث في الدين وليس له أصل في الشرع فهو بدعة، وتدخل البدعة في العقائد والأقوال والأعمال.

وتنقسم إلى نوعين: بدعة اعتقادية؛ كبدعة الخوارج والقدرية والرافضة والمعتزلة والأشاعرة والجهمية وغيرهم، وبدعة عملية؛ كدعاء غير الله، والذبح والنذر لغير الله، وإقامة الاحتفالات بالموالد والتبرك بالآثار وأصحاب القبور وغيرها، وهي متفاوتة بحسب نوع البدعة.

والبدعة من حيث حكمها نوعان: بدعة مكفرة، وبدعة غير مكفرة، وغلط من قسم البدعة إلى حسنة وسيئة، لأنه مخالف لعموم قوله عليه الصلاة والسلام: "فإن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة"، قال الإمام مالك - رحمه الله -: "من ابتدع في الإسلام بدعة يراها حسنة فقد زعم أن محمداً ﷺ خان الرسالة؛ لأن الله يقول: "الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ"، فما لم يكن يوماً ديناً فلا يكون اليوم ديناً"، وقال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله -: "والبدعة التي يُعَدُّ بها الرجل من أهل الأهواء ما اشتهر عند أهل العلم بالسنة مخالفتها للكتاب والسنة: كبدعة الخوارج، والروافض، والقدرية، والمرجئة".

وأَسباب ظهور البدع كثيرة فمنها: الجهل بأحكام الدين وسنن النبوة، وسوء الفهم عن الله ورسوله، واتباع المتشابه، واتباع الأهواء، والتعصب

هداية الطالبين في معرفة

للآراء والرجال، والتشبه بالكفار وتقليدهم، ويدفع كل ذلك بالتمسك بأصل الدين من الكتاب والسنة وفهم السلف، والاستقامة والاعتصام بحبل الله، وطلب العلم ونشره وتعليمه للناس، ومطالعة كتب العقيدة الصحيحة والسلف، وإحياء السنن النبوية وتعظيمها، والتحذير من البدع وردّها، كما قال الإمام أحمد - رحمه الله - : "أصول السنة عندنا التمسك بما كان عليه أصحاب رسول الله ﷺ والافتداء وترك البدع، وكل بدعة ضلالة، وترك الخصومات، والجلوس مع أصحاب الأهواء، وترك المرء والجدال والخصومات في الدين".

وجاء في الحديث الصحيح: "من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد"، وهذا رسول الله ﷺ قد تبرأ منهم فقال: "ومن رغب عن سنتي فليس مني"، وقد ذكر ابن سعد - رحمه الله - في طبقاته أن أبا بكر - رضي الله عنه - قال: "أيها الناس إنما أنا متّبع، ولست بمبتدع، فإن أحسنت فأعينوني، وإن زغت فقوموني".

وقال عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - : "اتبعوا ولا تبدعوا فقد كنتم، كل بدعة ضلالة"، وقد تبرأ ابن عمر من "القدرية" حيث قال لمن سأله عنهم: "فإذا لقيت أولئك فأخبرهم أني بريء منهم وأنهم برآء مني". وقال الإمام الشافعي - رحمه الله - : "حكّمي في أصحاب الكلام أن يُضربوا بالجرید، ويُحملوا على الإبل، ويُطاف بهم في العشائر والقبائل، ويُقال: هذا جزاء من ترك الكتاب والسنة، وأخذ في الكلام".

(فصل) والحكم على شخص بالبدعة لا يجوز إلا إذا وقع فيها هو بدعة في

الشرع، واستوفى شروط الحكم عليه بالبدعة، وانتفت عنه موانع ذلك، وعلى

المسلم أن لا يشهر أمر المبتدع بين الناس، وأن لا يهجره أو يقاطعه، بل ينصحه ويبين له الحق، فإن رجع إلى الحق، فذلك المطلوب، وإن أصر على بدعته فلا يجبل ولا يوقر، وإنما يعامل معاملة المسلم العاصي، ويترك دون إظهار أمره، إلا أن يجاهر بدعته، ويدعو إليها، فإنه يلزم بيان أمره للناس ليحذروا بدعته، ويقتصر في ذلك على قدر الحاجة.

* * *

(فصل) والوسيلة المأمور بها في القرآن هي ما يقرب إلى الله تعالى من الطاعات المشروعة، كما قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ وَجَاهِدُوا فِي سَبِيلِهِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [المائدة: ٣٥]. والتوسل ثلاثة أنواع: الأول: مشروع؛ وهو التوسل إلى الله تعالى، بأسمائه وصفاته، أو بعمل صالح من المتوسل، أو بدعاء الحي الصالح. الثاني: بدعي؛ وهو التوسل إلى الله تعالى بما لم يرد في الشرع، كالتوسل بذوات الأنبياء، والصالحين، أو جاههم، أو حقهم، أو حرمتهم، ونحو ذلك. الثالث: شركي؛ وهو اتخاذ الأموات وسائط في العبادة، ودعاؤهم وطلب الحوائج منهم والاستعانة بهم ونحو ذلك.

(فصل) وزيارة القبور على ثلاثة أنواع: الأول: زيارة مشروعة، وهي ما كانت للعتبة والاعتبار وزيادة الإيمان، وتذكر الآخرة، والسلام على أهلها، والدعاء لهم. والثاني: زيارة بدعية تنافي كمال التوحيد، والقصد منها عبادة الله تعالى والتقرب إليه عند القبور، أو التبرك بها، والبناء عليها، واتخاذها مساجد، وشد الرحال إليها، مما لا أصل له في الشرع. والثالث: زيارة شركية تنافي التوحيد، والقصد منها صرف شيء من أنواع العبادة كالدعاء والاستعانة

== هداية الطالبين في معرفة ==

والاستغاثة والطواف والذبح والنذر لصاحب القبر وتعظيمه من دون الله تعالى.

(فصل) والحسد محرم وهو تمنى زوال النعمة التي أنعم الله بها على

المحسود، وقد أمر الله نبيه ﷺ بالاستعاذة من شر الحاسد إذا حسد، قال الله

تعالى: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ * مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ * وَمِنْ شَرِّ غَاسِقٍ إِذَا وَقَبَ *

وَمِنْ شَرِّ النَّفَّاثَاتِ فِي الْعُقَدِ * وَمِنْ شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ﴾ [الفلق: ١-٥]،

والأسباب الدافعة لشر الحاسد عن المحسود عشرة: أحدها: التعوذ بالله تعالى

من شره واللجوء والتحصن به واللجوء إليه. والثاني: تقوى الله وحفظه عند

أمره ونهيهِ؛ فمن اتقى الله تولى الله حفظه ولم يكله إلى غيره. والثالث: الصبر

على عدوه وأن لا يقاتله ولا يشكوه ولا يحدث نفسه بأذاه أصلاً؛ فما نصر على

حاسده وعدوه بمثل الصبر عليه، والتوكل على الله. والرابع: التوكل على الله

من يتوكل على الله فهو حسبه، والتوكل من أقوى الأسباب التي يدفع بها العبد

ما لا يطيق من أذى الخلق وظلمهم وعدوانهم، وهو من أقوى الأسباب في

ذلك.

والخامس: فراغ القلب من الاشتغال به والفكر فيه، فلا يلتفت إليه ولا

يخافه، ولا يملأ قلبه بالفكر فيه. وهذا من أنفع الأدوية وأقوى الأسباب المعينة

على اندفاع شره. والسادس: الإقبال على الله والإخلاص له. والسابع: تجريد

التوبة إلى الله من الذنوب التي سلطت عليه أعداءه. والثامن: الصدقة

والإحسان ما أمكنه؛ فإن لذلك تأثيراً عجباً في دفع البلاء ودفع العين وشر

الحاسد.

والتاسع: وهو من أصعب الأسباب على النفس وأشقها عليها، ولا يوفق له إلا من عظم حظه من الله، وهو إطفاء نار الحاسد والباغي والمؤذي بالإحسان إليه، فكلما ازداد أذى وشرًا وبغيًا وحسدًا، ازدادت إليه إحسانًا، وله نصيحة، وعليه شفقة. والعاشر: وهو الجامع لذلك كله، وعليه مدار هذه الأسباب، وهو تجريد التوحيد والترحل بالفكر في الأسباب، إلى المسبب العزيز الحكيم، والعلم بأن هذه آلات بمنزلة حركات الرياح، وهي بيد محركها وفاطرها وبارئها، ولا تضر ولا تنفع إلا بإذنه، كما قال ابن القيم - رحمه الله -.

(فصل) والاستهانة بأمر العقيدة، والهدى الظاهر للمسلم والمسلمة، والتشبه بالكفار، والغلو في الأقوال والأشخاص والطوائف، والتعصب، والتحزب، والتفرق، والجدال، والتكلف، والوقية في أهل العلم والسنة وإثارة الفتنة بينهم، وتتبع الزلات والعثرات، وهجر المسلم بغير حق، واتباع الهوى، كلها أمراض وآفات، يجب تركها، والنوبة منها، والاعتصام بالحق الوارد في الكتاب والسنة، من غير إفراط ولا تفريط.

(فصل) والعلمانية والوضعية والديمقراطية والليبرالية والقومية والوطنية والبعثية والعقلانية والحداثة الأدبية والشيوعية والاشتراكية والماركسية والإلحاد والوجودية والواقعية والإنسانية، كلها مذاهب ونحل باطلة، ومنحرفة عن منهاج الإسلام وصراطه المستقيم، بل وتعادي الإسلام وأهله، ولا تنتمي إليه، وبعضها ينكر وجود الله، وينكر النبوة، ويدعو إلى الإلحاد والكفر والإباحية، ونبذ الدين والأخلاق الفاضلة.



الباب الثالث

في أصول التلقي في العلم والدين ومقاصد الشريعة

(فصل) ومصادر التلقي في العلم والدين؛ ثلاثة: الأول: القرآن الكريم، والثاني: السنة النبوية الصحيحة، والثالث: الإجماع المعبر، وفهم الصحابة والسلف للنصوص الشرعية مقدم على فهم غيرهم.

(فصل) والقرآن الكريم هو كلام الله المنزل على قلب رسوله محمد ﷺ، المتعبد بتلاوته، المتحدى بأقصر سورة منه، المنقول إلينا نقلاً متواتراً، المكتوب في المصاحف، المحفوظ في الصدور، جعله الله هداية وتبياناً ورحمة وبشرى وموعظة للمؤمنين، وتكفل بحفظه من التحريف والتبديل رب العالمين، كما قال تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: ٩]. وقال تعالى: ﴿لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾ [فصلت: ٤٢]، وقال تعالى: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ﴾ [النحل: ٨٩].

والواجب على المسلم الإيمان به، والانقياد لأوامره، والانتها عن زواجره، والعمل بمحكمه، والتسليم لمتشابهه، والوقوف عند حدوده، مع تلاوته وفهمه وتدبره، وحفظ ما تيسر منه، ودعوة الناس إلى سبيله والعمل به، كما قال تعالى: ﴿كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِّيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ [ص: ٢٩]، وقال أيضاً: ﴿أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَىٰ قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا﴾ [محمد: ٢٤].

وهجر القرآن أنواع: فمنها هجر سماعه والإيمان به، والإصغاء إليه، وهجر تدبره وفهمه، وهجر العمل به والوقوف عند حلاله وحرامه، وهجر التحاكم إليه، وهجر الاستشفاء والتدواي به. ومن أنكر شيئاً من القرآن أو ادعى فيه النقص أو الزيادة أو التحريف، فهو كافر، ويفسر القرآن بما هو معلوم من منهج السلف، ولا يجوز تفسيره بالرأي المجرد، فإنه من القول على الله بغير علم، وتأويله بتأويلات الباطنية وأمثالها كفر.

(فصل) والسنة النبوية كل ما أثر عن النبي ﷺ من قول، أو فعل، أو تقرير، أو صفة خلقية أو خلقية، أو سيرة، وهي المصدر الثاني لتشريع الأحكام في الإسلام، لأنها وحي منزل من عند الله، قال ابن كثير - رحمه الله -: "والسنة أيضاً تنزل عليه بالوحي، كما ينزل القرآن؛ إلا أنها لا تتلى كما يتلى القرآن، وقد استدل الإمام الشافعي، رحمه الله وغيره من الأئمة على ذلك بأدلة كثيرة". فالواجب على المسلم العمل بها، والامتثال لها، والتحاكم إليها، والدعوة إليها، فإن الذي عليه أهل السنة والجماعة، أن السنة شارحة للقرآن مبينة للمراد منه، وقد قال الأوزاعي: الكتاب أحوج إلى السنة من السنة إلى القرآن. وقال يحيى بن أبي كثير: السنة قاضية على الكتاب، ونقل الإمام السيوطي عن بعض العلماء قوله: السنة شرح للقرآن، قال إسماعيل بن عبيد الله: "ينبغي لنا أن نحفظ ما جاءنا عن رسول الله ﷺ؛ فإن الله يقول: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا مَنَّاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [الحشر: ٧]، فهو عندنا بمنزلة القرآن".

والاحتجاج بالسنة من أصول أهل السنة والجماعة، ورفض السنة كلها، أو بعضها، من أصول أهل البدع والزيغ والضلال. قال ابن القيم - رحمه الله -:

هداية الطالبين في معرفة

"قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء: ٥٩]، فأمر تعالى بطاعته وطاعة رسوله، وأعاد الفعل إعلماً بأن طاعة الرسول تجب استقلالاً من غير عرض ما أمر به على الكتاب، بل إذا أمر وجبت طاعته مطلقاً، سواء كان ما أمر به في الكتاب أو لم يكن فيه، فإنه أوتي الكتاب ومثله معه، ولم يأمر بطاعة أولي الأمر استقلالاً، بل حذف الفعل، وجعل طاعتهم في ضمن طاعة الرسول؛ إيذاناً بأنهم إنما يُطاعون تبعاً لطاعة الرسول، فمن أمر منهم بطاعة الرسول وجبت طاعته، ومن أمر بخلاف ما جاء به الرسول فلا سمع له ولا طاعة". وجاء في الحديث الصحيح، كما روى الترمذي، عن المقدم بن معدي كرب، رفعه: "ألا هل عسى رجل يبلغه الحديث عني، وهو متكئ على أريكته، فيقول: بينا وبينكم كتاب الله، فما وجدنا فيه حلالاً استحللناه، وما وجدنا فيه حراماً حرمانه، وإن ما حرم رسول الله كما حرم الله"، ولأبي داود: "ألا وإني أوتيت الكتاب ومثله معه، ألا يوشك رجل شبعان على أريكته...". الحديث، وفي رواية: "ألا وإني أوتيت القرآن ومثله معه".

وفي مجلس عمران بن حصين رضي الله عنه لما قال بعض الجلوس: دعنا من الحديث، وحدثنا عن كتاب الله، غضب عمران رضي الله عنه، وأنكر عليهم، وقال: "لولا السنة كيف نعرف أن الظهر أربع، والعصر أربع، والعشاء أربع، والمغرب ثلاث؟"، ثم قال: "أتجد هذا مفسراً في كتاب الله؟ كتاب الله قد أحكم ذلك، والسنة تفسره".

وقال الشافعي: "ليس يخالف الحديث القرآن، ولكن حديث رسول الله عليه الصلاة والسلام يبين معنى ما أراد، خاصاً وعمماً، وناسخاً ومنسوخاً، ثم يلزم الناس ما سنَّ بفرض الله، فمن قبل عن رسول الله ﷺ، فعن الله قبل". وجاء في الحديث: "نصر الله عبداً سمع مقالتي فحفظها ووعاها وأداها، فرب حامل فقه غير فقيه، ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه، ثلاث لا يغل عليهن قلب مسلم: إخلاص العمل لله، والنصيحة للمسلمين، ولزوم جماعتهم، فإن دعوتهم تحيط من ورائهم". قال الإمام الشافعي: "فلما ندب رسول الله ﷺ إلى استماع مقالته وحفظها وأدائها امرأاً يؤديها، والامرؤ واحد، دل على أنه لا يأمر أن يؤدى عنه إلا ما تقوم به الحجة على من أدبى إليه؛ لأنه إنما يؤدى عنه حلال، وحرام يُجتنب، وحد يُقام، ومال يؤخذ ويعطى، ونصيحة في دين ودنيا".

(فصل) ودواوين السنة وكتب الحديث الأمات الكبرى هي: الأول:

صحيح البخاري، وقد جمعه الإمام محمد بن إسماعيل البخاري، المتوفى سنة ٢٥٦هـ، والثاني: صحيح مسلم، وقد جمعه الإمام مسلم بن الحجاج النيسابوري، المتوفى سنة ٢٦١هـ، والثالث: سنن أبي داود، وقد جمعها الإمام أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني، المتوفى سنة ٢٧٥هـ، والرابع: سنن الترمذي، وقد جمعها الإمام أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذي، المتوفى سنة ٢٧٩هـ، والخامس: سنن النسائي، وقد جمعها الإمام أحمد بن شعيب النسائي، المتوفى سنة ٣٠٣هـ، والسادس: سنن ابن ماجه، وقد جمعها الإمام محمد بن ماجه القزويني، المتوفى سنة ٢٧٣هـ، والسابع: مسند أحمد، وقد جمعها الإمام أحمد بن حنبل الشيباني، المتوفى سنة ٢٤١هـ، والثامن: موطأ مالك، وقد جمعه

== هداية الطالبين في معرفة ==

الإمام مالك بن أنس الأصبحي، المتوفى سنة ١٧٩ هـ، والتاسع: سنن الدارمي، وقد جمعها الإمام عبدالله بن عبدالرحمن الدارمي، المتوفى سنة ٢٥٥ هـ.

وقد تلقتها الأمة بالقبول، وإن كان هناك غيرها من المصنفات الجامعة النافعة، وغدت شهرتها في الآفاق، وسمعت بها الأجيال، وتناقلتها عبر القرون بالسماع والإجازة والرواية، والشرح والدراسة والدراية، وانكب عليها العلماء والمحدثون، والفقهاء والباحثون، يستخرجون من علومها، وينهلون من معينها، ويفسرون غوامضها، ويبينون مبهمها، ويفكون عباراتها، ويضعون عليها التعليقات الحسان، والشروح والبيان، ويبينون الصحيح فيها والحسن، والضعيف والموضوع والوهن، حتى صارت للأمة منارًا، وللخيرات مسارًا. وكيف لا، وهي في جملتها من كلام النبي المختار، ومن وحي الله الغفار، وكيف لا، وهي هداية للسائرين، وصلاح للتائبين، وتبيان للحائرين، ومنار للسالكين، وعظة للمتقين، فيها السعادة في الدارين، والفوز بالحسنين، نسأل الله من كريم فضله، وعظيم جوده ومنه.

(فصل) وتحمل الحديث: أخذه عمّن حدث به عنه، وشروطه ثلاثة:

التمييز والعقل والسلامة من الموانع، وطرق التحمل: الأول: السماع من لفظ الشيخ، وأرفعه ما يقع إملاء، والثاني: القراءة على الشيخ، والثالث: الإجازة وهي أن يأذن الشيخ بالرواية عنه، سواء أذن له لفظاً، أو كتابة، والرواية بالإجازة صحيحة عند جمهور العلماء لدعاء الحاجة إليها، والإجازة أنواع: أنواع الإجازة: إجازة مُعَيَّن مُعَيَّن: كأجزتك لكتاب البخاري، أو أجزت فلاناً جميع ما اشتمل عليه فهرستي، أو أجزتك رواية السنن، فهذه إجازة معين في

= الإسلام والتوحيد ومسائل في العلم والدين

معين. وإجازة معين في غير معين: كأجزتك مسموعاتي أو مروياتي. وإجازة العموم. والصحيح جواز الرواية بهذه الأقسام، كما حكاه غير واحد من أهل العلم. وإجازة المعدوم: كأجزت لمن يولد لفلان، وقد أجازها بعضهم، والصحيح المنع، ولو قال: لفلان ولمن يولد له أو لك ولعقبك، جاز كالوقف، لأنه تبع للمجاز الحاضر. أما الإجازة للطفل الذي لم يميز فهي صحيحة، لأنها إباحة للرواية، والإباحة تصح للعاقل وغيره على الصحيح. وإجازة المُجاز: كأجزت لك ما أجزلي.

والرابع: المناولة، والخامس: المكاتبة: والسادس: الإعلام، والسابع: الوجادة، والثامن: الوصية.

(فصل) والحذر من رواية الأحاديث الضعيفة والموضوعة، وإشاعتها بالرواية بين الناس، أو العمل بها وبما فيها من أحكام وعظائم، واجب عند أهل الحديث والديانة، والحديث الضعيف: ما أخل بشرط من شروط القبول، ولا يقبل منه إلا بشروط شرطها أهل العلم، إذا لم يكن شديد الضعف، فإن جماعة من أهل الحديث أجازوا رواية الحديث الضعيف والعمل به في غير العقائد والأحكام، وممن قال بذلك: الإمام أحمد، وعبدالرحمن بن مهدي، وابن المبارك، وغيرهم. وقال بعض أهل العلم: ويجوز العمل بالحديث الضعيف، إذا لم يكن شديد الضعف والاضطراب، وإذا كان موافقاً أصلاً شرعياً صحيحاً، وإذا كان العمل به في فضائل الأعمال، وذهب فريق آخر منهم إلى منع العمل بالحديث الضعيف مطلقاً، سواء أكان شديد الضعف أو غير شديد، كما منعه الإمام أبو بكر بن العربي.

هداية الطالبين في معرفة

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في "مجموع الفتاوى": "ولا يجوز أن يعتمد في الشريعة على الأحاديث الضعيفة التي ليست صحيحة ولا حسنة، لكن أحمد بن حنبل وغيره من العلماء جوزوا أن يروى في فضائل الأعمال ما لم يعلم أنه ثابت إذا لم يعلم أنه كذب، وذلك أن العمل إذا علم أنه مشروع بدليل شرعي وروى حديث لا يعلم أنه كذب جاز أن يكون الثواب حقاً، ولم يقل أحد من الأئمة أنه يجوز أن يجعل الشيء واجباً أو مستحباً بحديث ضعيف، ومن قال هذا فقد خالف الإجماع، فيجوز أن يروى في الترغيب والترهيب ما لم يعلم أنه كذب، ولكن فيما علم أن الله رغب فيه أو رهب منه بدليل آخر غير هذا المجهول حاله" اهـ. وقال العلامة زكريا الأنصاري - رحمه الله -: "من أراد الاحتجاج بحديث من السنن أو المسانيد إن كان متأهلاً لمعرفة ما يحتج به من غيره فلا يحتج به حتى ينظر في اتصال إسناده وأصول رواته، وإلا فإن وجد أحداً من الأئمة صححه أو حسنه فله تقليده، وإلا فلا يحتج به".

والحديث الموضوع: إذا كان في إسناده كذاب أو متهم بالكذب، وقيل: الكذب المخلوق المصنوع على النبي فذلك الموضوع، لأن في رواية هذه الأحاديث مخالفة صريحة لقول النبي ﷺ في الصحيحين عن علي - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ أنه قال: «لا تكذبوا علي فإنه من يكذب علي يلج النار». وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ أنه قال: «من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار». وعن المغيرة بن شعبة - رضي الله عنه - مرفوعاً: «إن كذباً علي ليس ككذب علي أحد، فمن كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار». وفي صحيح مسلم عن سمرة بن جندب - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ قال: «من حدث عني بحديث وهو يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين». قال

= الإسلام والتوحيد ومسائل في العلم والدين

الإمام النووي في "شرح مسلم": "إن تعمد وضع الحديث حرام بإجماع المسلمين الذين يعتد بهم في الإجماع".

ولهذا قال العلماء: ينبغي لمن أراد رواية حديث أو ذكره أن ينظر؛ فإن كان صحيحاً أو حسناً قال: قال رسول الله ﷺ كذا، أو فعله، أو نحو ذلك من صيغ الجزم. وإن كان ضعيفاً فلا يقل: قال أو فعل أو أمر أو نهى وشبه ذلك من صيغ الجزم، بل يقول: روي عنه كذا، أو جاء عنه كذا، أو يروي أو يُذكر أو يُحكى أو يُقال أو بلغنا وما أشبهه. والله سبحانه أعلم.

(فصل) وترك الرواية عن أهل البدع والأهواء أولى وأورع، والرواية عن المبتدع صحيحة في عمومها، ما لم يكن من الدعاة إلى بدعة، أو يروي ما يقوي بدعته، ولم يعرف بالكذب، وإلا فالترك أولى، كما نص عليه الخطيب في الكفاية، وابن الصلاح في مقدمته، وفي الصحيحين وغيرهما من أصحاب السنن وأئمة الحديث الاحتجاج بكثير من المبتدعة غير الدعاة، ولم يزل السلف والخلف على قبول الرواية منهم والاحتجاج بها والسمع منهم وإسماعهم من غير إنكار منهم، وروى مسلم بسنده في كون الإسناد من الدين عن سليمان بن موسى قال: "قلت لطاووس إن فلاناً حدثني بكذا وكذا"، قال: "إن كان صاحبك ملياً فخذ عنه". وقال الإمام الشافعي: "وتقبل شهادة أهل الأهواء إلا الخطابية من الرافضة، لأنهم يرون شهادة بالزور لموافقهم".

(فصل) وتعظيم نصوص الوحيين من الكتاب والسنة، وكمال التسليم لهما من علامات أهل السنة والجماعة، ومن تعظيمها: الإيمان بجميع النصوص الشرعية، ورد التنازع إلى الكتاب والسنة، والإيمان بالمشابه والعمل بالمحكم،

== هداية الطالبين في معرفة ==

ولا يعارض شيء منها بقياس أو كشف أو ذوق أو قول إمام، ولا يجوز امتحان عامة المسلمين بالأمر الدقيقة، والمعاني العميقة .

(فصل) والشريعة الغراء قطب الفلاح والسعادة في الدنيا والآخرة، وكلها عدل ورحمة وكمال، وكل خير حاصل بها ومستفاد منها، ومقاصد الشريعة: حفظ الدين، وحفظ النفس، وحفظ العقل، وحفظ النسل، وحفظ المال، وحفظ العرض، وكلها جاءت بها الشريعة، ودلت عليها النصوص، جاءت لتحصيل المصالح وتكميلها، ودرء المفاسد وتقليلها، والتقصير في معرفتها وفهمها إضاعة لحكمتها، والمبالغة في تقريرها باب للأهواء والمستحسنتات.

(فصل) وأسباب صلاح الدنيا قائم على ستة أمور: دين متبع، وسلطان قاهر، وعدل شامل، وأمن عام، وخصب دار، وأمل فسيح.

(فصل) وصلاح الإنسان وقوام أمره في أمور منها: نفس مطيعة، وألفة جامعة، ومادة كافية. وأسباب الألفة: الدين، والنسب، والمصاهرة، والمؤاخاة بالمودة، وعمل البر. ذكرها أبو الحسن الماوردي.

(فصل) والشريعة منزهة عن الاختلاف لأنها من عند الله، بل جاءت بتحريمه والنهي عنه، وإن كان واقعاً قدرًا، ومرد الاختلاف عند وقوعه إلى الكتاب والسنة، والاختلاف نوعان: الأول: اختلاف التنوع، وهو أن يكون كل واحد من القولين أو الفعلين حقًا مشروعًا كاختلاف القراءات وصفة الأذان والإقامة والاستفتاح والتشهد والتكبيرات، وغيرها مما شرع جميعه، فمثل هذه المسائل لا ينبغي أن تكون سببًا للنزاع والفرقة والمنازعة، لأن السنة قد جاءت بها جميعًا، فلا تثريب على المسلم فيما لو أخذ بأي صفة وردت، وإن

كان قد يقال: إن بعض أنواعه أفضل، ويمكن الجمع بينها بضوابطه. والثاني: اختلاف التضاد، وهو أن يكون كل واحد من القولين منافياً للآخر، ولا يمكن الجمع بينهما بحال، فهذا الخطب فيه أشد، فإنك تجد كثيراً من هؤلاء المتنازعين يكون في قول منازعه حق وباطل فيرد القول كله، فيصير مبطلاً في بعض رده كما كان منازعه مبطلاً في بعض قوله، كما وقع لكثير من أهل السنة في مسائل القدر والصفات والصحابة، ولكثير من الفقهاء في مسائل الفقه، أما أهل البدعة فالأمر فيهم ظاهر، ومتى ترك الناس بعض ما أمرهم الله به ورسوله، وقعت بينهم العداوة والبغضاء، وإذا تفرق القوم فسدوا وهلكوا، وإذا اجتمعوا صلحوا وملكوا، فإن الجماعة رحمة، والفرقة عذاب.

(فصل) والمجتهد في مسائل الاجتهاد بين الأجر والأجرين، إذا اتقى الله في اجتهاده، وليس له أن يلزم الناس باجتهاده، ولا أن يقطع بصحته مطلقاً، ويجوز له أن يرجع عنه إذا تبين له الحجة في قول غيره، ومسائل الاجتهاد هي: ما لم يكن فيها دليل يجب العمل به وجوباً ظاهراً، وقال الإمام أحمد بن حنبل: من أفتى الناس ليس ينبغي أن يحمل الناس على مذهبه ويشدد عليهم. وقال: لم يعبر الجسر إلى خراسان مثل إسحاق بن راهويه، وإن كان يخالفنا في أشياء، فإن الناس لم يزل يخالف بعضهم بعضاً. وقال ابن قدامة المقدسي: لا ينبغي لأحد أن ينكر على غيره العمل بمذهبه، فإنه لا إنكار على المجتهادات. وقال ابن تيمية: مسائل الاجتهاد من عمل فيها بقول بعض العلماء لم ينكر عليه ولم يهجر، ومن عمل بأحد القولين لم ينكر عليه، وإذا كان في المسألة قولان: فإن كان الإنسان يظهر له رجحان أحد القولين عمل به، وإلا قلد بعض العلماء الذين يعتمد عليهم في بيان أرجح القولين.

== هداية الطالبين في معرفة ==

والاجتهاد الواقع في الشريعة نوعان: أحدهما: الاجتهاد المعترف شرعاً، وهو الصادر عن أهله الذين اضطلعوا بمعرفة ما يفتقر إليه الاجتهاد. والثاني: غير المعترف وهو الصادر عن من ليس بعارف بما يفتقر الاجتهاد إليه؛ لأن حقيقته أنه رأي بمجرد التشهي والأغراض، وخبط في عماية، واتباع للهوى، فكل رأي صدر على هذا الوجه فلا مزية في عدم اعتباره؛ لأنه ضد الحق الذي أنزل الله كما قال تعالى: ﴿وَأَنِ احْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ﴾ [المائدة: ٤٩]. وقال تعالى: ﴿يَا دَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ الآية [ص: ٢٦]، نص عليه الشاطبي في الموافقات.



الباب الرابع

في معرفة الصحابة والجماعة ومسائل أخرى

(فصل) والصحابي كل من لقي النبي ﷺ، مؤمناً به، ومات على الإسلام. فيدخل فيمن لقيه: من طالت مجالسته له، أو قصرت، ومن روى عنه، أو لم يرو عنه، ومن غزا معه، أو لم يغز، ومن رآه رؤية ولو لم يجالسه، ومن لم يره لعارض كالعمى، كما قال الحافظ ابن حجر.

والصحابه الكرام كلهم عدول، ومحبتهم واجبة وقربى، وكل من شهد له الله ورسوله بالجنة قطعاً نشهد له، ولا نتبرأ من أحد منهم، ولا نخوض فيما شجر بينهم، ولا نذكرهم إلا بخير، فحبهم دين وإيمان وإحسان، وبغضهم كفر ونفاق وطغيان، وترضى عليهم جميعاً، كما قال الله تعالى: ﴿وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ [التوبة: ١٠٠]، وقال تعالى: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء: ١١٥]. ونشهد بأنهم خير القرون في هذه الأمة، كما قال النبي ﷺ:

"خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم، ثم يجيء قوم تسبق شهادة أحدهم يمينه، ويمينه شهادته" متفق عليه، وقال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى -: "وقد دل الإجماع على أن خير هذه الأمة في الأقوال والأعمال والاعتقاد، وغيرها من كل فضيلة، القرن الأول، ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم، وأنهم أفضل من كل خلف في كل فضيلة من علم وإيمان وعقل ودين

== هداية الطالبين في معرفة ==

وبيان وعبادة، وأنهم أول للبيان من كل مشكل، هذا لا يدفعه إلا من كابر المعلوم بالضرورة من دين الإسلام وأضله الله على علم".

وأفضل الصحابة الخلفاء الأربعة، أبو بكر الصديق وعمر وعثمان وعلي، ثم بقية العشرة المبشرين بالجنة طلحة والزبير وعبد الرحمن بن عوف وأبو عبيدة بن الجراح وسعد بن أبي وقاص وسعيد بن زيد، ويفضل السابقون الأولون من المهاجرين ثم الأنصار، ثم أهل بدر، فأحد، فبيعة الرضوان، ويفضل من أسلم قبل الفتح وقاتل، على من أسلم بعد الفتح - رضي الله عنهم جميعاً -.

* * *

(فصل) ونحب آل بيت النبي ﷺ الذين حرمت عليهم الصدقة، وهم في الجملة؛ أزواجه وذريته وبنو هاشم وبنو عبد المطلب ومواليهم، ونقر لهم بالفضل والشرف والمكانة، فإن لهم من الحقوق ما يجب رعايتها؛ وإن الله جعل لهم حقاً في الخمس، والفيء، وأمر بالصلاة عليهم مع الصلاة على رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، فقال لنا: قولوا: اللهم صل على محمد وعلى آل محمد، كما صليت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد، وبارك على محمد وعلى آل محمد، كما باركت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد، ونتولى منهم أهل الدين والاستقامة، ولا ندعي لهم العصمة ولا نغلو في حبهم، كما قال الحافظ ابن كثير: "ولا ننكر الوصاة بأهل البيت، والأمر بالإحسان إليهم، واحترامهم، وإكرامهم، فإنهم من ذرية طاهرة، من أشرف بيت وجد على وجه الأرض فخراً وحسباً ونسباً، ولا سيما إذا كانوا متبعين للسنة النبوية الصحيحة الواضحة الجليلة، كما كان عليه سلفهم كالعباس وبنيه، وعلي وأهل بيته وذريته، رضي الله عنهم أجمعين".

(فصل) والإمامة الكبرى تثبت بإجماع الأمة، أو بيعة ذوي الحل والعقد منهم، ومن تغلب حتى اجتمعت عليه الكلمة وجبت طاعته بالمعروف، ومناصحته، وحرمة الخروج عليه إلا إذا ظهر منه كفر بواح فيه من الله برهان، والصلاة والحج والجهاد واجبة مع أئمة المسلمين وإن جاروا، ولا ندعوا عليهم، وندعوا لهم بالصلاح والمعافة.

وشروط الإمامة: الإسلام، والبلوغ، والعقل، والحرية، والذكورة، والعلم، والكفاءة الجسدية وسلامة الأعضاء، والكفاءة النفسية، وعدم الحرص. وواجبات الإمام: إقامة الدين وحفظه، وتنفيذ الأحكام، وإقامة الحدود، وتحصين الثغور، وقسمة الغنائم، وتنظيم موارد بيت المال، والإحاطة بالأخبار، ومراجعة العلماء، وكذلك رعاية مصالح المسلمين، والتيقظ للفتنة، وتزويج الصغار الذين لا أولياء لهم، والجهاد بعد الدعوة، وجباية الفبيء والصدقات، ومحاسبة العمال، وجباية الزكاة وقسمتها، وتقدير العطايا، ورعاية أهل الذمة، لأن بينهم وبين المسلمين عقداً، وكذلك الإصلاح بين الرعية، وإكرام وجوه الناس، والعدل في قسمة الأموال بينهم، وغيرها.

(فصل) والسياسة نوعان: سياسة ظالمة حرمتها الشريعة، وسياسة عادلة جاءت بها الشريعة، علمها من علمها، وجهلها من جهلها، وتطلق السياسة الشرعية على الأحكام والتدابير السلطانية والولايات الدينية، في الداخل والخارج، وفق ضوابطها الشرعية، وتكون في الحكم، والمال، والولايات، والعقوبات. وقواعدها: سيادة الشريعة، والشورى، وإقامة العدل، وجمع الكلمة وعدم الفرقة، والسعي لعمارة الأرض فيما يصلح الدين والدنيا،

== هداية الطالبين في معرفة ==

ورعاية مصالح المسلمين. يقول ابن القيم - رحمه الله - : "ومن له ذوق في الشريعة، وإطلاع على كمالاتها، وتضمنها لغاية مصالح العباد في المعاش والمعاد ومجيئها بغاية العدل الذي يسع الخلائق، وأنه لا عدل فوق عدلها، ولا مصلحة فوق ما تضمنته من المصالح، تبين له أن السياسة العادلة جزء من أجزائها وفرع من فروعها، وأن من له معرفة بمقاصدها ووضعها، وحسن فهمه فيها؛ لم يحتاج معها إلى سياسة غيرها البتة، فإن السياسة نوعان: سياسة ظالمة فالشريعة تحرمها، وسياسة عادلة تخرج الحق من الظالم الفاجر، فهي من الشرعية، علمها من علمها وجهلها من جهلها، ... فلا يقال: إن السياسة العادلة مخالفة لما نطق به الشرع، بل هي موافقة لما جاء به، بل هي جزء من أجزائه، ونحن نسميها سياسة تبعاً لمصطلحهم، وإنما هي عدل الله ورسوله".

وفصل الدين عن السياسة مخالفة صريحة لتعاليم الإسلام ولشريعته الربانية، وسياسة الدنيا بالقوانين الوضعية أو بالآراء والشهوات النفسية مخالفة صريحة لشريعة الإسلام.

(فصل) وأمة الإسلام هي خير الأمم عند الله وأكرمها، والسلف هم صدر هذه الأمة من الصحابة والتابعين، وأئمة الهدى في القرون الثلاثة المفضلة، نقتدي بهم، ولا نذكرهم إلا بخير، ومن اقتدى بهم وسار على نهجهم في سائر العصور، فهو سلفي نسبة إليهم.

* * *

(فصل) وأهل السنة والجماعة هم من كان على مثل ما عليه النبي ﷺ

وأصحابه الكرام، وسموا أهل السنة؛ لاستمساكهم واتباعهم لسنة رسول الله،

وسموا الجماعة؛ لأنهم اجتمعوا على الحق، ولم يتفرقوا في الدين، واجتمعوا على أئمة الهدى والحق، ولم يخرجوا عليهم، واتبعوا ما أجمع عليه سلف الأمة، وسموا كذلك بأهل الحديث وأهل الأثر، والطائفة المنصورة والفرقة الناجية. وهم وسط بين الفرق والنحل المنتسبة للإسلام كالخوارج والمرجئة، والجبرية والقدرية، والمعتزلة والرافضة وغيرهم، فدين الله بين الغالي فيه والجافي عنه، وخيرُ الناس النمط الأوسط، الذين ارتفعوا عن تقصير المفرطين، ولم يلحقوا بغلو المعتدين، وقد جعل الله - سبحانه - هذه الأمة وسطاً؛ وهي الخيار العدل لتوسطها بين الطرفين المذمومين، والعدل هو الوسط بين طرفي الجور والتفريط، والآفات إنما تتطرق إلى الأطراف، والأوساط محمية بأطرافها، فخير الأمور أوسطها.

ومن صفاتهم التمسكُ بالسنة إذا رغب عنها الناس، وتركُ ما أحدثوه وإن كان هو المعروف عندهم، وتجريدُ التوحيد وإن أنكر ذلك أكثر الناس، وتركُ الانتساب إلى أحد غير الله ورسوله، لا شيخ، ولا طريقة، ولا مذهب، ولا طائفة، بل هؤلاء الغرباء منتسبون إلى الله بالعبودية له وحده، وإلى رسوله بالاتباع لما جاء به وحده، وهؤلاء هم القابضون على الجمر حقاً، وأكثرُ الناس - بل كلهم - لائم لهم، فلغربتهم بين هذا الخلق؛ يعدونهم أهل شذوذ وبدعة ومفارقة للسواد الأعظم، كما ذكر ابن القيم - رحمه الله -.

ومن صفاتهم لزوم طلب العلم والفقهِ في الدين، عملاً بقوله تعالى: ﴿وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾ [طه: ١١٤]، وقوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا كَافَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا

هداية الطالبين في معرفة

رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ ﴿ [التوبة: ١٢٢]، وقوله تعالى: ﴿يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ [المجادلة: ١١]، وجاء في الحديث: "مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا، سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ"؛ حديث حسن، رواه أحمد وأبو داود وابن ماجه، وثبت عنه - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي الصَّحِيحِينَ فِي حَدِيثِ مَعَاوِيَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّهُ قَالَ: "مَنْ يُرِدُ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا، يُفْقِهْهُ فِي الدِّينِ"، والعلم نوعان: فالنوع الأول: علم نافع محمود، وهو كما قال الحافظ ابن رجب: "فالعلم النافع هو ضبط نصوص الكتاب والسنة وفهم معانيها، والتقيد في ذلك بالمأثور عن الصحابة والتابعين وتابعيهم في معاني القرآن والحديث، وفيما ورد عنهم من الكلام في مسائل الحلال والحرام والزهد والرقائق والمعارف وغير ذلك، والاجتهاد على تمييز صحيحه من سقيمه أولاً، ثم الاجتهاد على الوقوف على معانيه وتفهمه ثانياً"، وهو أقسام: الأول: فرض عين، والثاني: فرض كفاية، والنوع الثاني: علم غير نافع مذموم.

* * *

(فصل) والراسخون في العلم هم أهل الثبوت والقوة في العلم الموروث عن النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، ويكون في أنواع العلم الثلاثة: العلم بالتوحيد، والعلم بالفقه، والعلم باليوم الآخر والغيبات.

(فصل) والكبير من أئمة العلم وشيوخ الحق والسنة إذا كثُر صوابه، وعلم تحريه للحق، واتَّسَعَ علمه، وظهر ذكاؤه، وعُرِفَ صلاحه وورعه واتباعه، يغفر له، ولا نضلله ونظره، ونسى محاسنه، نعم، ولا نقتدي به في بدعته

وخطئه، ونرجو له التوبة من ذلك، ولا نشهر به، ما لم يعلن عن بدعته، ويدعو الناس إليها، كما نص عليه الإمام الذهبي وغير واحد من أهل العلم.

وقال الإمام ابن القيم - رحمه الله - : "ومن له علم بالشرع والواقع يعلم قطعاً أن الرجل الجليل الذي له في الإسلام قدم صالح وآثار حسنة، وهو من الإسلام وأهله بمكان، قد تكون منه الهفوة والزلة هو فيها معذور؛ بل مأجور؛ لاجتهاده، فلا يجوز أن يتبع فيها، ولا يجوز أن تهدد مكانته وإمامته ومنزلته في قلوب المسلمين".

وذكر شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - : أن الرجل العظيم في العلم والدين، من الصحابة والتابعين ومن بعدهم إلى يوم القيامة، أهل البيت وغيرهم قد يحصل منه نوع من الاجتهاد مقروناً بالظن، ونوع من الهوى الخفي، فيحصل بسبب ذلك ما لا ينبغي اتباعه فيه، وإن كان من أولياء الله المتقين، ومثل هذا إذا وقع يصير فتنة لطائفتين: طائفة تعظمه فتريد تصويب ذلك الفعل واتباعه عليه، وطائفة تدمه فتجعل ذلك قادحاً في ولايته وتقواه، بل في برّه، وكونه من أهل الجنة، بل في إيمانه حتى تخرجه عن الإيمان، وكلا هذين الطرفين فاسد. والخوارج والروافض وغيرهم من ذوي الأهواء دخل عليهم الداخل من هذا، ومن سلك طريق الاعتدال عظم من يستحق التعظيم، وأحبه ووالاه، وأعطى الحق حقه، فيعظم الحق، ويرحم الخلق، ويعلم أن الرجل الواحد تكون له حسنات وسيئات، فيُحمد ويذم، ويثاب ويعاقب، ويجب من وجهه ويبغض من وجهه، هذا هو مذهب أهل السنة والجماعة خلافاً للخوارج والمعتزلة ومن وافقهم".

هداية الطالبين في معرفة

(فصل) والرد على خطأ من أخطأ من علماء أهل السنة والجماعة في الفتيا، أو الرواية، أو الزهد والعبادة، أو بيان الأحكام، جائز إذا اجتمعت فيه المصلحة وكان بقدر الحاجة إليه، وكان من عالم بصير منصف، ولا يذكر صاحبه بدم ولا تأثيم ولا هجر، كما نص عليه شيخ الإسلام - رحمه الله - بقوله: "ولهذا وجب بيان حال من يغلط في الحديث والرواية، ومن يغلط في الرأي والفتيا، ومن يغلط في الزهد والعبادة، وإن كان المخطئ المجتهد مغفوراً له خطؤه، وهو مأجور على اجتهاده، في بيان القول والعمل الذي دل عليه الكتاب والسنة واجب وإن كان في ذلك مخالفة لقوله وعمله. ومن علم منه الاجتهاد السائب فلا يجوز أن يذكر على وجه الذم والتأثيم له، فإن الله غفر له خطاه بل يجب لما فيه من الإيمان والتقوى موالاته ومحبته والقيام بما أوجب الله من حقوقه من ثناء ودعاء وغير ذلك".

(فصل) والتعصب لإمام أو لعالم بعينه دون بقية العلماء، ومتابعته في جميع مقالاته، أمر مذموم، وجهل معلوم، كما نص عليه شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - بقوله: "ومن تعصب لواحد بعينه من الأئمة دون الباقي فهو بمنزلة من تعصب لواحد بعينه من الصحابة دون الباقي، كالرافضي الذي يتعصب لعلي دون الخلفاء الثلاثة وجمهور الصحابة، وكالخارجي الذي يقدر في عثمان وعلي رضي الله عنهما فهذه طرق أهل البدع والأهواء، الذين ثبت بالكتاب والسنة والإجماع أنهم مذمومون، خارجون عن الشريعة والمنهاج الذي بعث الله به رسوله ﷺ. فمن تعصب لواحد من الأئمة بعينه ففيه شبه من هؤلاء، سواء تعصب لمالك أو الشافعي أو أبي حنيفة أو أحمد أو غيرهم، ثم غاية المتعصب لواحد منهم أن يكون جاهلاً بقدره في العلم والدين، وبقدر

الآخرين، فيكون جاهلاً ظالماً، والله يأمر بالعلم والعدل، وينهى عن الجهل والظلم".

وقال أيضاً: "فمن جعل شخصاً من الأشخاص غير رسول الله ﷺ من أحبه ووافقه كان من أهل السنة والجماعة ومن خالفه كان من أهل البدعة والفرقة - كما يوجد ذلك في الطوائف من اتباع أئمة في الكلام في الدين وغير ذلك - كان من أهل البدع والضلال والتفرق".

* * *

(فصل) والهجر فيه مسائل: منها: هجر المسلم فهو في الأصل محرم، بل من كبائر الذنوب إذا زاد على ثلاثة أيام، ولا يحل هجر أصحاب المعاصي، إلا أن يكون في هجرهم مصلحة بإقلاعهم عنها، وردع غيرهم عنها؛ فقد صح عن النبي ﷺ أنه قال: "لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاثة، يلتقيان، فيعرض هذا، ويعرض هذا، وخيرهما الذي يبدأ بالسلام". متفق عليه، وروى أبو داود والنسائي بإسناده قال المنذري: إنه على شرط البخاري وسلم: "فمن هجر فوق ثلاث فمات دخل النار". و الهجر دواء يستعمل حيث كان فيه الشفاء، وأما إذا لم يكن فيه شفاء أو كان فيه إشفاء، وهو الهلاك فلا يستعمل. وأحواله ثلاث: أن ترجح مصلحته فيكون مطلوباً، وإما أن ترجح مفسدته فينهي عنه بلا شك، وإما أن لا يترجح هذا ولا هذا، فالأقرب النهي عنه؛ لعموم قول النبي ﷺ: "لا يحل للمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاثة". وقال شيخ الإسلام: "وأما الاختلاف في الأحكام فأكثر من أن ينضبط، ولو كان كل ما اختلف مسلمان في شيء تهاجرا لم يبق بين المسلمين عصمة ولا أخوة".

هداية الطالبين في معرفة

وهجر الداعي إلى بدعته يتوقف على المصلحة المرجوة من ذلك، فإن كان الهجر يزجر عنه الناس ويردعه هو عن بدعته، أو يجعله يقلل منها، فيشرع عندها الهجر، وإن كان لا يفيد شيئاً من ذلك، ولا يحقق مصلحة شرعية، فلا يشرع الهجر عندها، قال شيخ الإسلام ابن تيمية: ومن كان متبدعاً ظاهر البدعة وجب الإنكار عليه، ومن الإنكار المشروع أن يهجر حتى يتوب، ومن الهجر امتناع أهل الدين من الصلاة عليه، لينزجر من يتشبه بطريقته ويدعو إليه، وقد أمر بمثل هذا مالك بن أنس وأحمد بن حنبل وغيرهما من الأئمة.

وأما الكفار المرتدون فيجب هجرهم والبعد عنهم، وأن لا يجالسوا ولا يواكلوا، وأما الكفار غير المرتدين فلهم حق القرابة إن كانوا من ذوي القربى، كما قال تعالى: ﴿وَأْتِ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ﴾، وقال في الأبوين الكافرين المشركين: ﴿وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلَىٰ أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبِهَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا وَاتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَيَّ﴾.

(فصل) والرد على أهل البدع ومقالاتهم كالتدرية والشيعية والخوارج

والمرجئة والجهمية والمعتزلة والأشاعرة وغيرهم، وكشف شبهاتهم ودحضها من مسالك أهل السنة والجماعة، وهو مبني على الأدلة والبراهين الواضحة من الكتاب والسنة والإجماع، وغرضهم من ذلك النصيحة لله ولرسوله ﷺ ولأئمة المسلمين وعامتهم، وقمع البدع، وإحياء السنن، ومن لم يتأهل لذلك بالعلم الراسخ والعدل والإنصاف كان ضرره أكبر من نفعه.

(فصل) والاتباع وترك الابتداع في الدين، والوسطية بين الغلو

والتقصير، والحرص على جمع كلمة المسلمين على التوحيد والسنة، ونبذ المراء

والجدال والاختلاف والفرقة، وملازمة الجمعة والجماعات، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والنصيحة لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم، والدعوة إلى مكارم الأخلاق والآداب، ومحاسن الأعمال، والإحسان والرحمة وحسن الخلق مع الناس كافة، وصلة الأرحام، والعمل الصالح، كلها من معالم الاستقامة والسنة والجماعة.

(فصل) ومسألة "العالم أو طالب العلم يكتفي نفسه أو يترجم لها"

فمشهورة معروفة عند طلاب العلم: فلقد ترجم كثير من العلماء لغيرهم وذكروا أسماءهم وألقابهم وكتبهم ومصنفاتهم كأن يترجم الابن لأبيه، أو التلميذ لشيخه، أو العالم لزمانه وأقرانه وهكذا، نعم هذا القسم لم يترجم لنفسه شيئاً إنما ترجم لهم غيرهم. لكن هناك فريق آخر من أهل العلم والدين والأدب وغيرهم أيضاً ترجموا لأنفسهم، بل وذكروا فصولاً في أنسابهم وألقابهم وشرفه ومؤلفاتهم، وهذا لا يقدر في نياتهم؛ لأن الأمر لملك وأحكام الحاكمين عالم السرائر والمخفي في الضمائر.

ومن أدام النظر في كتب العلماء ومصنفاتهم رأى من ذلك الشيء الكثير، كما ترجم لنفسه الإمام محمد بن علي الشوكاني الصنعاني، وجلال الدين السيوطي، وعبد الحي الكتاني، والغزالي، وابن الجوزي، بل ووضع فصلاً في ذكر شرف نسبه في موعظته، والذهبي، وابن الجزري، وغيرهم كثير، وكتاب "العلماء الذين ترجموا لأنفسهم" للشيخ بكر أبو زيد - رحمه الله - حافل بذكر أمثلة من هؤلاء الأعلام، فمن ترك الترجمة فله أسوة، ومن أخذ بها فله أسوة، أما النيات والافتخار ورفع النفس بحسب زائف دنيوي زائل بغرض الرياء

== هداية الطالبين في معرفة ==

والتسمع فنعوذ بالله أن نكون من أهله، ومن فعله فأمره يحكم فيه أحكم الحاكمين ورب العالمين. والله أعلم.

(فصل) وذكر النسب أو اللقب في التعريف على قسمين: الأول: يكون الغرض منه الرياء والفخر والسمعة، ونعوذ بالله من أفعال اللئام. والثاني: يكون للتعريف وعلى هذا الثاني جرت طريقة كثير من أهل العلم والسنة والإسناد، لأن العلم دين ولا يؤخذ الدين والعلم عن المجاهيل والمناكير، ولو أن كل أحد ترك ذكر نسبه ما تعارف الناس ولا تقاربوا كما قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتَقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ [الحجرات: ١٣]، قال الشوكاني: والفائدة في التعارف أن ينتسب كل واحد منهم إلى نسبه ولا يعتزي إلى غيره، والمقصود من هذا أن الله سبحانه خلقهم كذلك لهذه الفائدة لا للتفاخر بأنسابهم. وقال ملا علي القاري: وقد كان العرب تنسب إلى قبائلها غالباً، فيقال: القرشي البكري، فلما جاء الإسلام وغلب عليهم سكنى القرى والمدائن، وضاع كثير من أنسابهم، فلم يبق لهم غير الانتساب إلى البلدان انتسبوا إليها، ثم منهم من كان نقله من بلد إلى بلد فأريد الانتساب إليهما، فيقال: المصري الدمشقي، والأحسن أن يقال: ثم الدمشقي لمراعاة الترتيب. ولكن لا يذكر النسب دائماً في كل موضع إلا لما دعت إليه الحاجة الشرعية أو الضرورة والمصلحة.

(فصل) ومواساة المؤمنين أنواع: مواساة بالمال، ومواساة الجاه، ومواساة بالبدن والخدمة، ومواساة بالنصيحة والإرشاد، ومواساة بالدعاء والاستغفار

= الإسلام والتوحيد ومسائل في العلم والدين =
لهم، ومواساة بالتوجه لهم، على قدر الإيمان تكون هذه المواساة، فكلما ضعف
الإيمان ضعفت المواساة، وكلما قوي قويت، وكان رسول الله ﷺ أعظم الناس
مواساة لأصحابه بذلك كله، فلا تباعه من المواساة بحسب اتباعهم له.



الباب الخامس

في الدعوة إلى الله وفضلها وشروطها

(فصل) والدعوة إلى الله وإلى دينه وعبادته، تكليف وتشريف، لأنها سبيل الأنبياء والمرسلين، والدعاة والمصلحين إلى يوم القيامة، وأعظم الدعوة إلى الله هو النبي محمد بن عبد الله ﷺ قال تعالى: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا وَقَالَ إِنَّنِي مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ [فصلت: ٣٣]، وقد قال النبي ﷺ لعلي بن أبي طالب - رضي الله عنه -: "انفذ على رسلك حتى تنزل بساحتهم، ثم ادعهم إلى الإسلام، وأخبرهم بما يجب عليهم من حق الله فيه، فوالله لأن يهدي الله بك رجلاً واحداً، خير لك من أن يكون لك حمر النعم". متفق عليه. وفي الحديث عن أبي مسعود الأنصاري قال جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: إني أبداع بي فاحملني، فقال: "ما عندي". فقال رجل: يا رسول الله أنا أدله على من يحملة. فقال رسول الله ﷺ: "من دل على خير فله مثل أجر فاعله". رواه مسلم. وعن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: "من دعا إلى هدى، كان له من الأجر مثل أجور من تبعه، لا ينقص ذلك من أجورهم شيئاً، ومن دعا إلى ضلالة، كان عليه من الإثم مثل آثام من تبعه، لا ينقص ذلك من آثامهم شيئاً". رواه مسلم.

والدعوة واجبة على جميع المسلمين وجوباً كفائياً كل بحسب علمه وقدرته واستطاعته، قال تعالى: ﴿وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [آل عمران: ١١٠]، وفي الحديث: "من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيوان". رواه مسلم.

(فصل) وشروط الدعوة: العلم والبصيرة، والحكمة والصبر، والخلق الحسن، ومعرفة حال المدعو، قال تعالى: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [يوسف: ١٠٨].

(فصل) وأهدافها: إخراج الناس من ظلمات الشرك والأهواء إلى نور التوحيد والإيمان، وهدايتهم إلى عبادة الله الواحد الأحد، وتحقيق الوحدة والأخوة الإيمانية بينهم على العقيدة الصحيحة، وإقامة الحججة على الناس، والإعذار إلى الله تعالى.

(فصل) والدعوة الإسلامية تركز دائماً على أمرين: الأول: العلم النافع. والثاني: العمل الخيري والتطوعي. وأي تقصير يلحق الدعوة في أحد جانبيها، فإنه يؤدي بدوره إلى إضعاف الدعوة وتأثيرها على جماهير الناس؛ ذلك أن طلب العلم مطلب شرعي، وضرورة لازمة للدعوة وجنودها، فلا يمكن أبداً أن يقود الدعوة أو يقوم على أمرها جاهل بالتوحيد والعقيدة وأصولها، والنبوة وأحوالها، والعبادة وأسرارها، والأخلاق وعظمتها، والشريعة وأغوارها، كما لا يمكن أيضاً أن تقوم دعوة بدون ثمرة من العمل والبذل والعطاء والتضحية في سبيلها.

(فصل) والتعاون على البر والتقوى وعمل الخير مشروع، رغب فيه الشارع وحث عليه، ما لم يكن على إثم ومعصية وبدعة، ولم يدخله التحزب والتعصب، وشق عصا الجماعة، كما نص عليه شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى - بقوله: "وأما رأس الحزب فإنه رأس الطائفة التي تتحزب أي: تصير حزباً فإن كانوا مجتمعين على ما أمر الله به ورسوله من غير زيادة ولا

== هداية الطالبين في معرفة ==

نقصان، فهم مؤمنون لهم ما لهم وعليهم ما عليهم، وإن كانوا قد زادوا في ذلك ونقصوا مثل التعصب لمن دخل في حزبهم بالحق والباطل، والإعراض عمن لم يدخل في حزبهم، سواء كان على الحق والباطل، فهذا من التفرق الذي ذمه الله تعالى ورسوله، فإن الله ورسوله أمرا بالجماعة والائتلاف، ونهيا عن التفرقة والاختلاف، وأمرا بالتعاون على البر والتقوى، ونهيا عن التعاون على الإثم والعدوان".



الباب السادس

في مكانة المرأة وقواعد صيانتها وتربية الأولاد

(فصل) والمرأة في الجاهلية الأولى قبل الإسلام كانت من سقط المتاع، لا كرامة ولا سلطان ولا حرية لها، وأمة تباع في أسواق النخاسة والعبيد، تؤاد حيةً بالقتل والدفن بين الحفر والرمال، وبين أحضان العواصف الهائجة في تخوم الجبال، فلما جاء الإسلام رفع من مكانة المرأة، وحفظ لها حقها، ولم ينقصها من حقها شيئاً، سواءً أكانت أمّاً أم أختاً أم بنتاً أم زوجة أم غيرها، وجعل لها من الأجر والثواب كما للرجل إن أحسنت واتفقت.

وهي تجتمع مع الرجل في غالب الأحكام الشرعية، وتختص بأحكام شرعية قد بينها الله في كتابه وبينها الرسول ﷺ في سنته، كذلك منحها حرية التملك، واختيار الزوج الصالح، وطلب العلم وغيرها، قال جل ثناؤه: ﴿وَلَهْنٌ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [البقرة: ٢٢٨]، وقال سبحانه: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾ [التوبة: ٧١]. وقال تعالى: ﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ﴾ [النساء: ٧]، وقال تعالى: ﴿فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِنْكُمْ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى﴾ [آل عمران: ١٩٥].

(فصل) كذلك وضع الإسلام قواعد تحفظ للمرأة مكانتها، وتصون كرامتها، ومن ذلك: الأولى: أمر المرأة المسلمة بالقرار في بيتها، والثانية: منع الاختلاط عند الخروج، والثالثة: منع الدخول عليهن والاختلاء بهن،

== هداية الطالبين في معرفة ==

والرابعة: حرم سفرها من غير محرم، والخامسة: أمرها بلبس الحجاب والاحتشام عند الخروج من بيتها للحاجة والضرورة والعلم والبيع والشراء، وحرم عليها التبرج والعري والسفور، وإظهار الزينة والمفاتن، والسادسة: أمرهن بغض البصر عن الرجال إلا من ضرورة شرعية، وكذلك أمر الرجال بالعفة وغض البصر عن المحرم من النظر إلى النساء، إلى غير ذلك من قواعد صيانتها والمحافظة عليها من لوث الجاهليات البشرية، والشهوات المحرمة الجامحة في النفوس الدنيئة الضعيفة.

(فصل) وتربية الأولاد ورعايتهم وتعليمهم أصول الدين، ومكارم الأخلاق والآداب، من الواجبات الشرعية على كل ولي أمر ولاه الله إياهم، فمن أهمل تعليم ولده ما ينفعه، وتركه سُدًى، فقد أساء إليه غاية الإساءة، وأكثر الأولاد إنما جاء فسادهم من قبل الآباء، وإهمالهم لهم، وترك تعليمهم فرائض الدين وسُننه، فأضاعوهم صغارًا، فلم ينتفعوا بأنفسهم ولم ينفعوا آباءهم كبارًا، ولهذا قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَاظٌ شِدَادٌ لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾ [التحريم: ٦].

قال العلامة ابن سعدي - رحمه الله تعالى - في تفسير هذه الآية: "أي: يا مَنْ منَّ الله عليهم بالإيمان، قوموا بلوازمه وشروطه؛ ف ﴿قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا﴾ موصوفة بهذه الأوصاف الفظيعة، ووقاية الأنفس بإلزامها أمر الله، والقيام بأمره امتثالاً، ونهيه اجتناباً، والتوبة عمّا يُسخط الله ويوجب العذاب، ووقاية الأهل والأولاد، بتأديبهم وتعليمهم، وإجبارهم على أمر الله، فلا يسلم

العبد إلا إذا قام بما أمر الله به في نفسه، وفيما يدخل تحت ولايته من الزوجات والأولاد، وغيرهم ممن هو تحت ولايته وتصرفه" وقال ابن جرير: فعلينا أن نعلم أولادنا الدين والخير، وما لا يُستغنى عنه من الأدب، ومن هذا قوله: ﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا﴾ [طه: ١٣٢]، وقوله: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤].

وقد جاء في الحديث أن تعليم العقيدة وغرسها أصلها الأسرة، فعن أبي هريرة - رضي الله عنه - كان يحدث قال: قال النبي ﷺ: "ما من مولود إلا يولد على الفطرة؛ فأبواه يهودانه، أو ينصرانه، أو يمجسانه، كما تنتج البهيمة بهيمة جمعاء، هل تحسون فيها من جدعاء"، ثم يقول أبو هريرة - رضي الله عنه -: ﴿فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا﴾ [الروم: ٣٠] الآية؛ متفق عليه.

وقد ذكر الراغب الأصفهاني قول عتبة بن أبي سفيان لمؤدّب ولده: "ليكن أوّل إصلاحك لو لودي إصلاح نفسك؛ فإن عيونهم معقودة بعينك، فالحسن عندهم ما استحسنته، والقبيح ما استقبحته، علّمهم كتاب الله، وروّهم من الحديث أشرفه، ومن الشعر أعفّه، ولا تُكرههم على علمٍ فيملّوه، ولا تدعهم فيهجروه، ولا تُخرجهم من علمٍ إلى علمٍ حتى يُحكّموه، فازدحام العلم في السمع مضلّة للفهم، وعلّمهم سير الحكماء وهدّدهم وأدّبهم دوني، ولا تتكل على كفاية منك، واستزدني بتأثيرك، أزدك - إن شاء الله تعالى".

وجاء في "مروج الذهب"؛ للمسعودي أن الأحمر النحوي قال: "بعث إليّ الرشيد؛ لتأديب ولده محمد الأمين، فلمّا دخلتُ قال: يا أحمر، إن أمير المؤمنين قد دفع إليك مهجة نفسه، وثمرة قلبه، فصير يدك عليه مبسوطة، وطاعتك

== هداية الطالبين في معرفة ==

عليه واجبة، فكن له بحيث وضعك أمير المؤمنين، أقرئه القرآن، وعرفه الآثار،
وروه الأشعار، وعلمه السنن، وبصره مواقع الكلام وبدأه، وامنع الضحك
إلا في أوقاته، وخذه بتعظيم مشايخ بني هاشم إذا دخلوا إليه، ورفع مجالس
القواد إذا حضروا مجلسه، ولا تمرن بك ساعة إلا وأنت مُغتتم فيها فائدة تفيده
إياها، من غير أن تحرق به فتميت ذهنه، ولا تُمعن في مسامحته؛ فيستحلي الفراغ
ويألفه، وقومه ما استطعت بالقرب والملاينة، فإن أباهما، فعليك بالشدة
والغلظة".



الباب السابع

في التجافي عن دار الغرور والاستعداد للأخرة

(فصل) والقلوب ثلاثة بحسب أحوالها: الأول: القلب الميت، الذي لا حياة به فهو لا يعرف ربه ولا يعبده بأمره وما يحبه ويرضاه بل هو واقف مع شهواته ولذاته ولو كان فيها سخط ربه وغضبه فهو لا يبالي إذا فاز بشهواته وحظه رضى ربه أم سخط فهو متعبد لغير الله، والثاني: القلب الحي، وهو السليم الذي سلم من كل شهوة تخالف أمر الله ونهيه ومن كل شبهة تعارض خبره فسلم من عبودية ما سواه، والثالث: القلب المريض، وهو قلب له حياة وبه علة، فله مادتان تمده هذه مرة وهذه أخرى، وهو لما غلب عليه منهما، ففيه من محبة الله تعالى والإيمان به والإخلاص له والتوكل عليه ما هو مادة حياته، وفيه من محبة الشهوات وإيثارها والحرص على تحصيلها والحسد والكبر والعجب وحب العلو والفساد في الأرض بالرياسة ما هو مادة هلاكه وعطبه.

(فصل) ومفسدت القلوب خمسة: كثرة الخلطة، والتمني، والتعلق بغير الله، والشبع، والنام، فهذه الخمسة من أكبر مفسدت القلوب.

(فصل) والسائر إلى الله على بصيرة يحذر دائماً من الشيطان ومكره ومكائده وحبائله، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا﴾ [فاطر: ٦]، وآفات النفس وعلائقها، وأمراض القلوب من الشهوات والشبهات وشعبها، والمعاصي والذنوب وعواقبها، واللسان وآفاته، والفضول من المباحات وغوائلها، والفضول ستة أشياء: فضول الكلام، وفضول النظر،

هداية الطالبين في معرفة

وفضول المشي، وفضول الطعام، والشراب، واللباس، ولا يقوى على ترك الشبهات إلا من ترك الشهوات، وقال ابن القيم: "مجانبة الفضول في مطعمه ومشربه وملبسه ومنامه واجتماعه بالناس، فإن قوة الداعي إلى المعاصي إنما تنشأ من هذه الفضلات، فإنها تطلب لها مصرفاً فيضيق عليها المباح فتعدّاه إلى الحرام، ومن أعظم الأشياء ضرراً على العبد بطالته وفراغه، فإن النفس لا تقعد فارغة، بل إن لم يشغلها بما ينفعها شغلته بما يضره ولا بد"، وقال أيضاً: "وأما فضول الكلام فإنها تفتح للعبد أبواباً من الشر كلها مداخل للشيطان، فإمساك فضول الكلام يسدُّ عنه تلك الأبواب كلها، وكم من حرب جرّتها كلمة واحدة!". وجاء في سير أعلام النبلاء عن الفضيل بن عياض قال: "خصلتان تُقسيان القلب: كثرة الكلام، وكثرة الأكل"، وجاء في بعض الآثار: "إذا امتلأت المعدة نامت الفكرة، وخرست الحكمة، وقعدت الأعضاء عن العبادة"، وقال الفضيل بن عياض: "إذا خالطت فخالط حسن الخلق، فإنه لا يدعو إلا إلى خير، وصاحبه منه في راحة، ولا تُخالط سيئ الخلق؛ فإنه لا يدعو إلا إلى شرّ، وصاحبه منه في عناء.

(فصل) وجماع مداخل الشيطان على الإنسان في ثلاث: الأول: التزويد

والإسراف، والثاني: الغفلة، والثالث: تكلف ما لا يعني من جميع الأشياء.

(فصل) والأسباب الجالبة لمحبة الله لعبده ومحبة العبد لربه عشرة كما قال

ابن القيم: أحدها: قراءة القرآن بالتدبر لمعانيه وما أريد به. والثاني: التقرب إلى

الله تعالى بالنوافل بعد الفرائض كما في الحديث القدسي "ولا يزال عبدي

يتقرب إلي بالنوافل حتى أحبه" رواه البخاري. والثالث: دوام ذكره على كل

حال باللسان والقلب والعمل والحال فنصيبه من المحبة على قدر هذا. والرابع: إثارة محابه على محابك عند غلبات الهوى. والخامس: مطالعة القلب لأسمائيه وصفاته ومشاهدتها وتقلبه في رياض هذه المعرفة وميادينها. والسادس: مشاهدة بره وإحسانه ونعمه الظاهرة والباطنة.

والسابع: وهو أعجبها انكسار القلب بين يديه. والثامن: الخلوة به وقت النزول الإلهي آخر الليل وتلاوة كتابه ثم ختم ذلك بالاستغفار والتوبة. والتاسع: مجالسة المحبين الصادقين والتقاط أطيب ثمرات كلامهم، ولا تتكلم إلا إذا ترجحت مصلحة الكلام وعلمت أن فيه مزيدا لحالك ومنفعة لغيرك. والعاشر: مباحة كل سبب يحول بين القلب وبين الله عز وجل، فمن هذه الأسباب العشرة وصل المحبون إلى منازل المحبة ودخلوا على الحبيب.

(فصل) والتفكر وإعمال العقل في كثير من الأمور والمسائل، يكون داعياً إلى حسن الفِعال، وحسن المآل، والنجاة من الشرور والفتن، وحفظ الدين والنفس عن مواطن الهلاك والغبي؛ لأن الشرع دعانا إليه في كثير من النصوص القرآنية والنبوية؛ لأن فيه حياةً للقلب والنفس، بإحياء المعاني الإيمانية والشرعية؛ فهو عبادة نافعة جامعة، وإذا بلغ التفكير بالقلب والنفس مبلغاً فإن له أثراً بيناً في إيقاظ القلب وهدايته؛ والتفكر لا يقف عند نوع بعينه، بل يتعدّد ويختلف. قال شيخ الإسلام ابن تيمية: " والنظر إلى المخلوقات العلوية والسُّفلية على وجه التفكير والاعتبار، مأمورٌ به مندوبٌ إليه"، وقال أبو سليمان الداراني: إني لأخرجُ من منزلي، فما يقع بصري على شيء إلا رأيتُ لله عليّ فيه نعمة، أو لي فيه عبرة. وعن الحسن البصري أنه قال: تفكر ساعة خير من قيام

هداية الطالبين في معرفة

ليلة، وقال الفضيل: قال الحسن: الفكرة مرآة تريك حسناتك وسيئاتك، وقال ابن كثير: قال سفيان بن عيينة: الفكرة نورٌ يدخل قلبك، وربما تمثل بهذا البيت:

إذا المرء كانت له فكرة ففي كل شيء له عبرة

(فصل) وللتفكر أنواع، فمن أنواعه: الأول: التفكر في الآيات الكونية:

كخلق السموات وارتفاعها، والأرض وجبالها ووديانها، واختلاف الليل والنهار، والنجوم وأبراجها، والكواكب ومدارها، والبحار والأنهار، وأمواجها، والزهور وألوانها، والنباتات وأنواعها، والفواكه واختلافها، والملائكة والجن والإنسان وتكوينه، والحشرات والزواحف والطيور بعوالمها، وسائر الآيات الكونية، التي هي من عظيم صنعة الله في الكون والنفس، والدليل على وجود الله ووحدانيته وكماله؛ ولهذا جاء في القرآن قول الله - تعالى

-: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَالْفُلْكِ الَّتِي تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِمَا يَنْفَعُ النَّاسَ وَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ مَاءٍ فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَبَثَّ فِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ وَتَضْرِيحِ الرِّيَّاحِ وَالسَّحَابِ الْمُسَخَّرِ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ لآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾ [البقرة: ١٦٤]، وقال تعالى: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لآيَاتٍ لِأُولِي الْأَلْبَابِ * الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَاطِلًا سُبْحَانَكَ فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾ [آل عمران: ١٩٠، ١٩١].

والثاني: التفكر في آيات القرآن وعظمته وجلاله، وكيف أن الله جعله

الكتاب المحفوظ دون سائر الكتب، وكيف أنزله على رسوله، والغوص في

معانيه، واستخراج أسرارهِ وأحكامهِ، وكيف جعله الله هدايةً للنفوس، وشفاءً من أمراضها، وسبيلاً لنجاتها وسعادتها، وجامعاً لمصالح الناس في المعاش والمعاد؛ كما قال تعالى: ﴿كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ [ص: ٢٩]، وقال أيضاً: ﴿أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا﴾ [محمد: ٢٤]، وقال الله - عز وجل - : ﴿وَنُنزِّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الإسراء: ٨٢]، وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَ تَكْمٌ مَّوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَشِفَاءٌ لِّمَا فِي الصُّدُورِ﴾ [يونس: ٥٧].

والثالث: التفكر في الدار الآخرة: لأن الناس جميعاً صائرون إليها، فإما إلى جنة ونعيم أبداً، وإما إلى نار وحميم أبداً، هذا من العموم، فليتفكر أين سيحط رحاله بعد نزول الموت به؟ وليتفكر العاقل في سكرة الموت وما فيها من شدائد وأهوال؟ وماذا يكون في القبر من الرياض والحبور، أو الجحيم والسعير؟ قال مُغيثُ الأسود: زُوروا القبور كل يوم تفكركم، وشاهدوا الموقف بقلوبكم، وانظروا إلى المنصرف بالفريقين إلى الجنة أو النار، وأشعروا قلوبكم وأبدانكم ذكر النار ومقامِهَا وأطباقها، وكان يبكي عند ذلك حتى يُرفع صريعاً من بين أصحابه قد ذهب عقله. وقال عبدالله بن المبارك: مرَّ رجل براهبٍ عند مقبرة ومزبلة، فناداه فقال: يا راهب، إن عندك كنزين من كنوز الدنيا لك فيها مُعتَبَرٌ، كنز الرجال وكنز الأموال.

(فصل) والرغبة في الآخرة والاستعداد لها، لا تتم إلا بالزهد في الدنيا والتجافي عن دار الغرور، وحقيقة الحياة الدنيا تتمثل في أنها دار ابتلاء واختبار، وأنها سريعة الفناء والانقضاء، وأنها تفتن المغترين بها، وتهلكهم في شعابها،

هداية الطالبين في معرفة

وأنها لا وزن لها ولا قيمة عند الله، وأنها لا تخلوا من الآفات والبلبات والمنغصات، وأنها لعب وهو وتكاثر، وأنها لا تصفوا لأحد، هذه كلها حقائق بينة لذوي الألباب، ولهذا فإن من طلب الدار الآخرة والجنة، فلا يعلق قلبه ونفسه بشيء من الدنيا إلا فيما نفع، وأن يعلم أن العون له في ذلك أن يكون زاهداً في الدنيا بكليته، لأن الزهد طريق الرسل والأنبياء والصالحين بعدهم.

والدنيا: اسم لهذه الحياة التي نعيشها، وهي مشتقة من الدنو، أو من الدناءة لحقارتها وخستها، وهي دار الغرور، قال تعالى: ﴿قُلْ مَتَاعُ الدُّنْيَا قَلِيلٌ وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ لِمَنِ اتَّقَى وَلَا تُظْلَمُونَ فَتِيلًا﴾ [النساء: ٧٧]، وقال تعالى: ﴿وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا لَعِبٌ وَهَوٌّ وَلِلدَّارِ الْآخِرَةِ خَيْرٌ لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ [الأنعام: ٣٢]. وقال تعالى: ﴿وَاصْبِرْ لَهُمْ مَثَلِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا كَمَا أَنْزَلْنَاهُ مِنَ السَّمَاءِ فَاخْتَلَطَ بِهِ نَبَاتُ الْأَرْضِ فَأَصْبَحَ هَشِيمًا تَذْرُوهُ الرِّيَّاحُ وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مُقْتَدِرًا﴾ [الكهف: ٤٥]. وقال تعالى: ﴿وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ تُرِيدُ زِينَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَن ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ وَكَانَ أَمْرُهُ فُرُطًا﴾ [الكهف: ٢٨]. وقال الله تعالى: ﴿اعْلَمُوا أَنَّمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعِبٌ وَهَوٌّ وَزِينَةٌ وَتَفَاخُرٌ بَيْنَكُمْ وَتَكَاثُرٌ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ كَمَثَلِ غَيْثٍ غِيثٍ أَعْجَبَ الْكُفَّارَ نَبَاتُهُ ثُمَّ يَهِيجُ فَتَرَاهُ مُصْفَرًّا ثُمَّ يَكُونُ حُطَامًا وَفِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَمَغْفِرَةٌ مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانٌ وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الْغُرُورِ﴾ [الحديد: ٢٠].

(فصل) والدنيا مذمومة كلها ما شغلت العبد عن الله، والعمل الصالح،

والدار الآخرة، وما نفع منها لأمر الآخرة وأعان عليه فهو المحمود بقدره، كما

جاء في الحديث عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "إن الدنيا ملعونة ملعون ما فيها، إلا ذكر الله، وما والاه، وعالم أو متعلم". رواه ابن ماجه والبيهقي والترمذي وقال حديث حسن. وقال سعيد بن جبير: "متاع الغرور ما يلهيك عن طلب الآخرة، وما لم يلهك فليس بمتاع الغرور ولكن متاع بلاغ إلى ما هو خير منه"

(فصل) والزهد؛ هو انصراف القلب والنفس عن طلب الدنيا والرغبة في متاعها وملذاتها، إلى طلب الآخرة والجنة، والرغبة في نعيمها وحصول السعادة الأبدية فيها، لأن الآخرة أبقى من الدنيا، ولا يستقيم الزهد في الدنيا إلا بعد نظرين صحيحين: الأول: نظر في الدنيا؛ وسرعة زوالها وفنائها واضمحلالها ونقصها وخستها، وألم المزاحمة عليها والحرص عليها، وما في ذلك من الغصص والنغص والأنكاد، وآخر ذلك الزوال والانقطاع مع ما يعقب من الحسرة والأسف، فطالبها لا ينفك من هم قبل حصولها وهم حال الظفر بها وغم وحزن بعد فواتها فهذا أحد النظيرين.

الثاني: النظر في الآخرة وإقبالها ومجيئها، ولا بد ودوامها وبقائها وشرف ما فيها من الخيرات والمسرات والتفاوت الذي بينه وبين ما هنا، فهي كمال الله سبحانه والآخرة خير وأبقى.

والزهد أقسام: زهد في الحرام، وزهد في الشبهات، وزهد في فضول الكلام والنظر والنوم والسؤال وغيرها، وزهد في النفس بحيث تهون عليه نفسه في الله، وزهد فيما سوى الله وفي كل ما يشغل الإنسان عنه، وهو جامع لكل ما سبق.

هداية الطالبين في معرفة

(فصل) والمغفرة رحمة من الله وفضل على عباده، وصفة من صفاته، والله تعالى قد سمى نفسه بالغفور، والرحيم، والرحمن، والتواب، والعفو، فهو غافر، وقابل التوب، شديد العقاب أيضاً، وللمغفرة أسباب كثيرة منها: الإسلام، والهجرة، وتحقيق التوحيد، والتوبة من الذنب والاستغفار، والعمل الصالح، والعبادة في الهرج، والوضوء، والصلاة، والسجود، والحج والعمرة، والذكر والتسبيح والتحميد والتهليل، والشهادة في سبيل الله، والطاعون، والغرق، والهدم، والخرق، والمبطون، والصيام، وقيام رمضان وليلة القدر، وإمارة الأذى، والسلام، وحسن الظن بالله، وغيرها كثير، والحمد لله على فضله وجوده وامتنانه على عباده.

(فصل) وسعادة الإنسان مبنية على ثلاثة أصول عظيمة، فمن فقد ذلك

الأصل حصل على ضده، الأول: التوحيد وضده الشرك، والثاني: السنة وضدها البدعة، والثالث: الطاعة وضدها المعصية.

وإقامة التوحيد، وإخلاص العبادة، ولزوم الشكر، ودوام المراقبة، وكثرة الذكر، والتقوى، كلها من حقوق الله على عباده، ومن صدق مع الله صدقه وأكرمه، والحمد لله رب العالمين.



الفهرس

الصفحة	الموضوع
٣	مقدمة الكتاب
٥	الباب الأول: في حكمة الخلق ومعرفة دين الإسلام
٥	فصل: في العبودية وأنواعها
٦	فصل: في الإسلام وبيان أركانه
٧	فصل: في الإيمان وبيان أركانه
٩	فصل: والإسلام والإيمان اسمان شرعيان
٩	فصل: في بيان الإحسان
٩	فصل: في التوحيد وأنواعه
١٠	فصل: في أولياء الرحمن على الحقيقة
١٠	فصل: في كرامات الأولياء
١١	فصل: في التزكية وأنواعها
١١	فصل: في حق المسلم على أخيه المسلم
١٢	الباب الثاني: في معرفة ما ينافي الإيمان والتوحيد والسنة
١٢	فصل: في بيان الكفر وأنواعه
١٣	فصل: في بيان الشرك وأنواعه
١٣	فصل: في بيان النفاق وأنواعه
١٥	فصل: في بيان الكبائر وحكمها
١٦	فصل: في الحكم بغير ما أنزل الله وحكمه
١٧	فصل: في الردة وأنواعها
١٨	فصل: في نواقض الإسلام

هداية الطالبين في معرفة

- ١٩ فصل: في البدعة وأنواعها وأسباب ظهورها
- ٢٠ فصل: في الحكم على شخص بالبدعة
- ٢١ فصل: في الوسيلة والتوسل وأنواعه
- ٢١ فصل: في زيارة القبور وأنواعها
- ٢٢ فصل: في أسباب الوقاية من الحسد
- ٢٣ فصل: في أمراض وآفات يجب التوبة منها
- ٢٣ فصل: في مذاهب عصرية منحرفة عن الإسلام
- الباب الثالث: في أصول التلقي في العلم والدين ومقاصد
الشريعة
- ٢٤ فصل: في مصادر التلقي في العلم والدين
- ٢٤ فصل: في القرآن الكريم وتعريفه والقيام بحقوقه
- ٢٥ فصل: في السنة النبوية والاحتجاج بها
- ٢٧ فصل: في دواوين السنة والحديث الأمات
- ٢٨ فصل: في طرق تحمل الحديث وتعريف الإجازة
- ٢٩ فصل: في الحذر من رواية الأحاديث الضعيفة والموضوعة
- ٣١ فصل: في ترك الرواية عن المبتدع
- ٣١ فصل: في تعظيم نصوص الوحيين
- ٣٢ فصل: في الشريعة ومقاصدها
- ٣٢ فصل: في أسباب صلاح الدنيا
- ٣٢ فصل: في أسباب صلاح الإنسان
- ٣٢ فصل: في تنزيه الشريعة عن الاختلاف، وذكر أنواعه
- ٣٣ فصل: في المجتهد والاجتهاد وأنواعه
- ٣٥ الباب الرابع: في معرفة الصحابة والجماعة ومسائل أخرى ..

- ٣٥ فصل: في تعريف الصحابي ومكانة الصحابة وفضلهم
- ٣٦ فصل: في محبة آل البيت وعلو مكانتهم
- ٣٧ فصل: في الإمامة الكبرى وشروطها
- ٣٧ فصل: في السياسة الشرعية وقواعدها
- ٣٨ فصل: في خير الأمة المسلمة وفضيلة القرون الثلاثة
- ٣٨ فصل: في معرفة أهل السنة والجماعة وصفاتهم
- ٤٠ فصل: في معرفة الراسخين في العلم والدين
- ٤٠ فصل: في التعامل مع أخطاء علماء أهل السنة
- ٤٢ فصل: في الرد على من أخطأ من علماء أهل السنة
- ٤٢ فصل: في ذم التعصب لإمام بعينه
- ٤٣ فصل: في الهجر وحكمه ومسائله
- ٤٤ فصل: في الرد على أهل البدع وطرقه
- ٤٤ فصل: في جوامع الاستقامة والسنة
- ٤٥ فصل: في ترجمة طالب العلم لنفسه وتكنيته لها
- ٤٦ فصل: في ذكر النسب والتعريف وأقسامه
- ٤٦ فصل: في مواساة المؤمنين وأنواعها
- ٤٨ **الباب الخامس: في الدعوة إلى الله وفضلها وشروطها**
- ٤٨ فصل: في فضل الدعوة إلى الله وكونها تكليف وتشريف
- ٤٩ فصل: في شروط الدعوة
- ٤٩ فصل: في أهداف الدعوة
- ٤٩ فصل: في مرتكزات الدعوة
- ٤٩ فصل: في التعاون على البر والتقوى وشروطه
- ٥١ **الباب السادس: في مكانة المرأة وقواعد صيانتها وتربية الأولاد**

- ٥١ فصل: في مكانة المرأة في دين الإسلام وتكريمها
- ٥١ فصل: في قواعد صيانة المرأة المسلمة
- ٥٢ فصل: في تربية الأولاد وتعليمهم آداب الإسلام
- ٥٥ الباب السابع: في التجافي عن دار الغرور والاستعداد للآخرة .
- ٥٥ فصل: في القلوب وأنواعها
- ٥٥ فصل: في مفسدات القلوب الخمسة
- ٥٥ فصل: في تبصير السائر إلى الله
- ٥٦ فصل: في جماع مداخل الشيطان على الإنسان
- ٥٦ فصل: في الأسباب الجالبة لمحبة الله
- ٥٧ فصل: في التفكير وإعمال العقل
- ٥٨ فصل: في أنواع التفكير
- ٥٩ فصل: في الرغبة في الآخرة
- ٦٠ فصل: في المذموم والمحمود من الدنيا
- ٦١ فصل: في الزهد وأقسامه
- ٦٢ فصل: في المغفرة وأسبابها
- ٦٢ فصل: في أصول سعادة الإنسان
- ٦٣ فهرس الكتاب



من مؤلفات الشيخ

- ◆ كتاب مجالات الدعوة في القرآن وأصولها طبع بمكتبة أولاد الشيخ للتراث بالهرم.
- ◆ ثبت فتح الرب العلي إلى مرويات وأسانيد الفيومي.
- ◆ هداية السائرين وزاد المتقين إلى جنات رب العالمين.
- ◆ هداية الطالبين إلى معرفة الإسلام والتوحيد ومسائل في العلم والدين (هذا الكتاب).
- ◆ طريق المصلحين معالم على طريق الدعوة والتمكين.
- ◆ ماذا يريد الشيعة الرافضة من العالم الإسلامي؟
- ◆ إليكم يا شباب الإسلام معالم منهجية ودعوية.
- ◆ القول الجلي في فضائل أم المؤمنين عائشة والخليفة علي رضي الله عنهما.
- ◆ الثقافة الجنسية بين الإسلام والغرب.
- ◆ الأحكام الشرعية بين وسائل الإعلام والإسلام.
- ◆ شذى الريحان من صحيح قصص النبي مما رواه الشيخان (جزء حديثي).
- ◆ تاريخ من الانحراف في تفسير القرآن.

